



الأزهر الشريف
قطاع المعاهد الأزهرية

تيسير
فتح المبدي
بشرح مختصر الزبيدي
للشيخ الإمام
عبد الله بن حجازي الشرقاوي
المتوفى في سنة (١٢٢٧ هـ)
للصف الثاني الثانوي

لجنة إعداد وتطوير المناهج بالأزهر الشريف

١٤٣٩ - ١٤٤٠ هـ

٢٠١٨ - ٢٠١٩ م

azhar.edu



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فهذا هو الجزء الثاني من كتاب: (تيسير فتح المبدي بشرح مختصر الزبيدي) المقرر لطلاب الصف الثاني الثانوي بالمعاهد الأزهرية ، وقد راعينا في وضعه سهولة الأسلوب ووضوح العبارة؛ ليتناسب مع مدارك الطلاب، وقد اجتهدنا في أن نوفي كل مسألة حقها .

وقد اتبعنا في هذا التيسير المنهج الآتي:

- ١- اختيار عناوين مناسبة توضح أبرز مقاصد الحديث.
- ٢- شرح وتوضيح مفردات الحديث.
- ٣- الاهتمام بالمباحث العربية في الحديث.
- ٤- بيان أهم ما يُستفاد من الحديث من فضائل وأحكام.
- ٥- العناية بشرح وبيان أهم المسائل المتعلقة بالحديث.
- ٦- لم نذكر تخريج الأحاديث المشروحة نظرًا لورودها في صحيح البخاري.

ونحن نسجل اعتزازنا بهذا التيسير؛ ليكون لبنَةً صالحةً في بناء أبنائنا الطلاب؛
ليكونوا نافعين لأنفسهم ومجتمعهم ووطنهم وأمتهم.
والله نسأل أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

لجنة إعداد وتطوير المناهج

بالأزهر الشريف

أهداف الدراسة

بنهاية دراسة مادة الحديث يُتَوَقَّع من الطالب أن:

١- يدرك معاني الأحاديث المتعلقة بالإيمان، والبر، والصلة، والآداب، والفضائل، ورعاية المسلم لأخيه المسلم، والحث على النفقة، وحفظ اللسان، وفضل العلم وتعليمه، وفضيلة الذكر، وآداب الدعاء، ويسر الإسلام وسماحته، وغير ذلك.

٢- يعرف معاني المفردات الغامضة.

٣- يقف على شرح الأحاديث المقررة وبيانها.

٤- يقف على أوجه الإعراب الواردة في الأحاديث.

٥- يتذوق الأسرار البلاغية الواردة في الأحاديث.

٦- يستنبط الدروس المستفادة من الأحاديث.



الحديث الأول (سعة فضل الله تعالى)

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ؛ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا».

(التعريف براوي الحديث)

هو: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري، أبو سعيد الخدري، شهد الخندق، وبيعة الرضوان، له (١١٧٠) حديثاً، توفي رضي الله عنه عام ثلاث وستين هجرياً.

(معاني المفردات):

«فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ»: أو إسلامها؛ بأن دخل فيه بباطنه وظاهره، واعتقده اعتقاداً خالصاً من الشوائب.

«يُكَفِّرُ»: التكفير: التغطية والستر، ويصح هنا أن يكون بمعنى إزالة الكفر والمعاصي، وقيل: إمطة المستحق بالعقاب بثواب زائد، ثم ما المعنى المراد بهذه الجملة؟

«زَلَفَهَا»: بتخفيف اللام المفتوحة، وفي رواية: بتشديدها: «زَلَفَهَا»، وفي رواية: «أَزَلَفَهَا» أي: قَدَمَهَا وَأَسْلَفَهَا.

«وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ»: أي بعد حُسْن إسلامه.

«الْقِصَاصُ»: أي: كتابة المجازاة في الدنيا.

«بِعَشْرِ»: أي تُكْتَبُ وتُثَبَّت بعشر.

«ضِعْفٌ»: الضَّعْفُ بكسر الضاد: أي: المِثْلُ إلى ما زاد، يُقال لك ضِعْفُهُ يريدون مثليه، وثلاثة أمثاله؛ لأنه زيادة غير مخصوصة.

«وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا»: أي بغير زيادة.

«إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا»: أي: عن السيئة فيعفو عنها.

المباحث العربية:

«أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ»: جملة حالية، وعَبَّرَ بالمضارع حكاية عن حال ماضية.

«يُكَفِّرُ»: بالرفع، ويجوز الجزم؛ لأن فعل الشرط ماضٍ وجوابه مضارع، وهو ضعيف؛ لأن «إِذَا» وإن كانت من أدوات الشرط لا تجزم إلا في الشُّعْر.

«الْقِصَاصُ»: بالرفع اسم «كَانَ» على أنها ناقصة، أو فاعل على أنها تامة، وعَبَّرَ بالماضي وإن كان السياق يقتضي المضارع؛ لتحقيق الوقوع.

«الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»: مبتدأ وخبر.

الشرح والبيان:

١- المقصود بالعبد في الحديث:

- عَبَّرَ في الحديث بقوله: «أَسْلَمَ الْعَبْدُ»، وليس المقصود الاقتصار على العبد فقط، بل تدخل فيه الأمة أيضًا، فليس حُسْنُ الإسلام قاصرًا على الرجل، بل يشمل المرأة؛ لأنَّ النساء شقائق الرجال يَسْرِي عَلَيْهِنَّ ما يَسْرِي عَلَى الرَّجَالِ إلا ما خَصَّ بحكم شرعي؛ فالتعبير بالعبد هنا - في الحديث - للتغليب.

٢- هل التضاعف يتجاوز السبع مائة؟

- زعم بعض العلماء أخذًا بظاهر قوله ﷺ: «إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ» أَنَّ التضعيف لا يتجاوز سبعمائة، وَرَدَّ عَلَيْهِ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي كِتَابِ الرَّقَاقِ: «كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ». وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١) فَلَيْسَتْ صَرِيحَةً؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّ يُضَاعَفَ تِلْكَ الْمُضَاعَفَةُ لِمَنْ يَشَاءُ، بِأَنْ يَجْعَلَهَا سَبْعِمِائَةً، وَهُوَ الَّذِي قَالَهُ الْبُيْضَاوِيُّ تَبَعًا لغيره. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ يُضَاعَفَ السَّبْعِمِائَةُ بِأَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا.

- فِي قَوْلِهِ ﷺ: «إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا»: دَلِيلٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ.

وَفِيهِ رَدٌّ أَيْضًا عَلَى مَنْ قَطَعَ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ بِالنَّارِ كَالْمُعْتَزَلَةِ، وَالْخَوَارِجِ.

٣- هل أعمال البر تكتب للكافر؟

- جَاءَ فِي رَوَايَةِ النَّسَائِيِّ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ أَزْلَفَهَا، وَحُيِّتَ عَنْهُ كُلُّ سَيِّئَةٍ كَانَ أَزْلَفَهَا» وَمُقْتَضَاهُ: أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا فَعَلَ أَفْعَالًا جَمِيلَةً عَلَى جِهَةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - كَصَدَقَةٍ، وَصَلَةِ رَحِمٍ، وَإِعْتَاقٍ، وَنَحْوِهِ ثُمَّ أَسْلَمَ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ كُتِبَ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ، وَهُوَ ظَاهِرٌ خِلَافًا لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يُسَلِّمْ فَقِيلَ: لَا يَكْتُبُ لَهُ ثَوَابٌ، بَلْ نَفْعُهُ قَاصِرٌ عَلَى الدُّنْيَا كَزِيَادَةِ مَالٍ، وَوَلَدٍ.

(١) سورة البقرة. الآية: ٢٦١.

والراجع: أنَّ الكافر إذا أسلم وحسن إسلامه، تُكْتَبَ له أعمال البرِّ في حال كفره فضلاً من الله سبحانه وتعالى، وكرمًا ببركة إسلامه.

٤- (ما يرشد إليه الحديث):

١- مضاعفة الثواب لمن حَسُنَ عمله، وراقب رَبَّهُ.

٢- إذا حسن إسلام الكافر تُكْتَبَ له أعمال البر التي عَمِلَهَا في حال كفره تفضلاً من الله سبحانه وتعالى.

٣- فيه دليل لأهل السُّنَّة على أَنَّ العبد تحت مشيئة الله - تعالى - إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه.

٤- بيان سعة فضل الله - تعالى -، وعظيم ثوابه، ولطيف إنعامه.

(الأسئلة)

١- ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة:

- فحسن إسلامه، معناها: [سلم من الشوائب - أسلم مبكراً - أتقن إسلامه].
- زلفها، معناها: [مرّ بها - قدمها وأسلفها - من أسماء الجنة].

٢- هات ضد الكلمات الآتية: (يكفر - ضعف - القصاص)

٣- صل بين العبارات وما يناسبها:

- | | |
|--|---|
| (أ) إلى سبع مائة ضعف | * دليل لأهل السنة على أن العبد تحت مشيئة الله. |
| (ب) عبارة: السيئة بمثلها إلا أن يتجاوز | * كتب له ثواب عمله الجميل |
| (ج) الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة من الإسلام ثم مات ولم يسلم | * لا تعني الوقوف عند عدد السبعمئة. |
| (د) الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة قبل الإسلام ثم أسلم قبل أن يموت | * لم يكتب له ثواب عمله الجميل بل يقتصر نفعه على الدنيا. |

الحديث الثاني (مأمورات ومنهيات نبوية)

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وآله وسلم بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ: آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالْقَسِيِّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ».

(التعريف براوي الحديث)

البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم الأوسي الأنصاري، أبو عمارة. نزل الكوفة، له: (٣٠٥ حديثاً)، شهد أحداً، والحُدَيْبِيَّةَ، وشهد مع النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم خمس عشرة غزوة، وهو الذي فتح الري، توفي سنة: اثنتين وسبعين، من الهجرة بالكوفة.

(معاني المفردات):

«بِسَبْعٍ»: أي بسبع خصال، أو سبع فضائل.
«بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»: المشي مع الجنازة، والمراد أعظم من المشي وهو الصلاة عليها وتشييعها ودفنها.
«وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ»: زيارته، وسُمِّيَتْ الزيارة عيادة؛ لأنَّ شأنها العود والتكرار.
«وَإِجَابَةِ الدَّاعِي»: إلى وليمة ونحوها.
«وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ»: العمل على رفع الظلم عنه، وإعادة الحق له بالقول والفعل.
أَيًّا كَانَ؛ مُسَلِّمًا أَوْ ذَمِيًّا.

«وإِبْرَارِ الْقَسَمِ»: بَرُّ الْقَسَمِ: صِدْقُهُ وَعَدْمُ الْحِنْثِ فِيهِ، وَإِبْرَارُهُ: جَعْلُهُ بَارًّا، فالمراد تصديق الحالف في حلفه، أو إجابة ما يحلف عليه.

«وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ»: بالشين المعجمة، وَرُويَ بالسین «تَشْمِيتٌ» مشتق من الشوامت، وهي: القوائم؛ فكأنه دعى له بثباته على طاعة الله، أو المراد بالشوامت من يشمت في الشخص أي: يفرح فيه إذا حصل له ما يضره فيكون دعاءً لدفع الشوامت عنه؛ فإن العُطاس مَظَنَّةٌ حصول ضرر من اعوجاج في الفم به، وتشميت العاطس إذا حمّد الله تعالى، فهو مقترن بحمد الله تعالى.

«عَنْ آيَةِ الْفِضَّةِ»: في الكلام حذف، أي: عن استعمال آية الفضة.

«وَالدِّيَاجِ»: الثياب المتخذة من الحرير الناعم.

«وَالْقَسِّيَّ»: بفتح القاف وكسر السين، ثياب مُضْلَعَةٌ فيها حرير أو كَتَّان مخلوط بحرير، وقيل: من القز، وهو رديء الحرير.

«وَالِإِسْتَبْرَقِ»: غليظ الحرير.

(المباحث العربية):

«آيَةِ الْفِضَّةِ»: بالجر بدل من «سَبْعٍ»، وبالرفع خبر لمبتدأ محذوف أي أحدها آية الفضة.

(الشرح والبيان):

١ - ما حكم تشييع الجنازة؟ وما موضع المشيع منها؟

- يرى العلماء أنَّ حكم تشييع الجنازة فرض كفاية، وظاهر التعبير في الحديث «بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»: أَنَّهُ الْمَشِي خَلْفَهَا، وَهُوَ مَا فَضَّلَهُ الْحَنْفِيَّةُ، وَفُضِّلَ الشَّافِعِيَّةُ الْمَشِي

أَمَامَهَا؛ لحديث أبي داود، وغيره بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ»؛ ولأنه شفيع، وحق الشفيع أن يتقدم.

وأما حديث «امْشُوا خَلْفَ الْجَنَازَةِ» فضعيف، وأجابوا عن هذا الحديث بأنّ الاتباع محمول على الأخذ في طريقها، والسعي لأجلها كما يقال الجيش يتبع السلطان، أي: يتوَّخى موافقته، وإن تقدّم كثير منه في المشي والركوب. وأما المالكية فلهم في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

١- التقدّم. ٢- والتأخر.

٣- تقدم الماشي، وتأخر الراكب، وأما النساء فيتأخرن بلا خلاف؛ لضعفهن، وصيانة لهن.

٢- حكم عيادة المريض:

- يُحْتُ الحديثُ على عيادة المريض، وهي فضيلة لها ثواب عظيم، فإن لم يكن له مَنْ يَتَعَهَّدُهُ لَزِمَ تَعَهُّدُهُ، جاء في صحيح مسلم عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةٍ^(١) الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»، وفي صحيح البخاري بسنده رحمهم الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ؛ فَقَالَ لَهُ: أَطِيعَ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

(١) الخُرْفَةُ: البستان، والمعنى: أن العائد للمريض يستوجب الجنة، وبساتينها.

هل يدخل غير المسلم في الحديث؟

- ويستوي في هذا كُلُّ مريض: المسلم، وغير المسلم، والصديق، والعدو، ومن يعرفه، ومن لا يعرفه؛ لعموم الأخبار. وذكر الإمام النووي في «المجموع» استحباب عيادة المريض من أهل البدع، والمعاصي، إذا كان قريباً له، أو يزوره رجاء توبته، وطلب هدايته.

آداب زيارة المريض:

- ومن آداب زيارة المريض: أن تكون خفيفة، وأن تكون يوماً بعد يوم، ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحوهما مما يَسْتَأْنَسُ به المريض، أو يَتَبَرَّكُ به، أو يَشْقُ على المريض عدم رؤيته كل يوم ودعاه المريض للتردد عليه، فهو لاء يواصلونها ما لم يُنْهَوْا، أو يعلموا كراهته لذلك.

ومن آدابها أيضاً: أن يدعو الله ﷻ له بالشفاء، فيقول: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات؛ لحديث «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عُوِيَ»^(١).

- وفي الحديث: إجابة الداعي إلى وليمة النكاح، وغيره، إن لم يكن هناك ما يتضرر به في الدين من المفاسد، مثل الملاهي، وفُرْش الحرير، ونحوها.

- وفيه تصديق المسلم لأخيه المسلم فيما أقسم به، وهو أن يفعل ما سألته المُتَمَسِّس، وأقسم عليه أن يفعله. وقيل: المراد من إبرام القسم: الحالف، ويكون المعنى: أنه لو حلف أحد على أمر مستقبل، وأنت تقدر على تصديق يمينه، كما

(١) رواه الترمذي وحسنه.

لو أقسم ألا يفارقك حتى تفعل كذا وكذا، وأنت تستطيع فعله كي لا يحنث في يمينه، أهـ. فأنت مأمور بأن تبر قسمه وهو خاص بما يحلُّ من مكارم الأخلاق، فإن ترتب على تركه مصلحةٌ فلا، ولذا قال ﷺ لأبي بكر في قصة تعبير الرؤيا: «**لا تُقسِم**» حين قال: «أقسمت عليك يا رسول الله لتُخبرني بالذي أصبت».

- وفيه: الأمر بردّ السلام، وهو فرض كفاية عند مالك، والشافعي، فإذا كان المسلم بمفرده تَعَيَّن عليه الرَدُّ.

- وفيه: الأمر بتشميت العاطس، وهو سنة على الكفاية، ويقال في تشميته: «يَرَحُّمُكُ اللَّهُ».

المنهيات في الحديث؛

- وأما المنهيات في الحديث فالمعدود ست وليس سبعا، سقط من هذه الرواية واحدة وهي «**رُكُوبُ المَيَاثِرِ**»، والميَاثِرُ: هي الغطاء يكون على السَّرج من حرير، أو صوف، أو غيره، لكن الحرمة متعلقة بالحرير. وتعلق الحرمة بالكبر لراكب الميَاثِر.

- واستعمال آنية الفضة حرام للإسراف والخيلاء.

- وخاتم الذهب، ولبس الحرير حرام على الرجال دون النساء، خَصَّصَهُ حديث عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قال: «أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرِيرًا بِشَمْلِهِ، وَذَهَبًا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، حِلٌّ لِإِنَائِهِمْ**».

- ذكر ﷺ الدِّبَاجَ، وَالْقَسِّيَّ، وَالْإِسْتَبْرَقَ، والميَاثِرُ من باب ذكر الخاص بعد العام؛ اهتماماً بحكمها، أو دفعاً لتوهم أن اختصاصها باسم يخرجها عن حكم العام، أو أن العُرْفَ فَرَّقَ اسمها لاختلاف مُسَمِّيَاتِهَا، وربما تَوَهَّم مُتَوَهِّمٌ أَنَّهَا غَيْرُ

الحرير. ولكن قد يُقال: قد تعمل هذه الأشياء من غير الحرير فما وجه النهي؟
أُجِبَ: بأنَّ النهي قد يكون للكرهية؛ كما أنَّ المأمورات بعضها للوجوب
وبعضها للندب مع استعمال صيغة الأمر فيها، ويكون استعمال صيغة الأمر،
أو النهي في ذلك حينئذ من استعمال اللفظ في حقيقته، ومجازه عند من يُجيزُهُ.
وقد يكون النهي خاص بهذه الأشياء إذا وضعت من الحرير فإن صنعت من
غيره جاز ذلك، والله أعلم.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- حرص النبي ﷺ على تعليم أمته.
- ٢- مشروعية الأوامر السبعة الواردة وجوباً أو ندباً.
- ٣- النهي عن الأمور السبعة الواردة حرمة أو كراهة.
- ٤- حرص الشريعة الإسلامية على ما يُوجب الألفة والمودة، وما يدفع
البغضاء والشحناء.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(اتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ - إِبْرَارُ الْقَسَمِ - الْقَسِيّ - الْإِسْتَبْرَقُ).

٢- اذكر بعض آداب زيارة المريض.

٣- ما حكم تشييع الجنازة ، ورد السلام؟

٤- ما علة نهيه ﷺ عن آئِيَةِ الْفِضَّةِ، وَلِبْسِ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالذِّبَاجِ، وَالْقَسِيّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ؟

٥- اشرح الحديث بأسلوبك.

٦- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الثالث (تحريم هجر المسلم)

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

(التعريف براوي الحديث)

هو خَالِد بن زيد بن كُثَيْب بن ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ النَجَارِي، أَبُو أَيُّوبَ الْمَدَنِي. شهد بَدْرًا والعَقَبَةَ، وَعَلَيْهِ نَزَلَ النَّبِيُّ حِينَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، لَهُ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ حَدِيثًا. ومات ببلاد الروم في خلافة معاوية رضي الله عنه.

(معاني المفردات):

«لَا يَحِلُّ»: أي يحرم؛ لأن نفي الحل الحرمة.

«لِرَجُلٍ»: ليس المراد قصر الحكم على الرجل، فالمرأة والرجل في هذا الحكم سواء.

«يَهْجُرُ أَخَاهُ»: يعني أخاه في الإسلام.

«فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»: بأيامها.

«فَيُعْرِضُ»: أي يُؤْلِيهِ ظهره.

«وَيُعْرِضُ هَذَا»: أي يفعل معه الآخر كذلك.

(المباحث العربية):

«يَلْتَقِيَانِ»، «وَيُعْرِضُ هَذَا»: جملتان مستأنفتان لبيان كيفية الهجران، ويجوز أن تكونا حالاً من فاعل «يهجر» مع مفعوله.

«وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»: عطف على الجملة السابقة، ويمكن أن تكون عطفًا على قوله ﷺ: «لا يَحِلُّ».

(الشرح والبيان):

ما حكم هجر المسلم لأخيه المسلم؟

- يُحَذَّرُ الرسول ﷺ من هجر المسلم أخاه المسلم أكثر من ثلاثة أيام بلياليها، فإذا بدأت مثلاً من ظُهر يوم السبت كان آخرها ظُهر يوم الثلاثاء، وظاهر الحديث جواز الهجر في الثلاث؛ لأن ما جُبِلَ عليه الإنسان من الغضب يزول غالباً من المؤمن، أو يقلُّ بعد الثلاث، فما زاد عليها من الهجر لا يَحِلُّ.

لماذا عبر بالأخ في الحديث؟

- عَبَّرَ ﷺ بالأخ؛ إشعاراً بسبب المنع، وتذكيراً بحقوق الأخوة في الصلة لا الهجر إلا أن يكون الهجر لسبب دينيٍّ، مثل: هجر أهل الأهواء والبدع فهو دائم على مَرِّ الأوقات ما لم يُظْهِرِ التوبة والرجوع إلى الحق؛ فالهجر لله جائز ما دام العاصي باقياً على تلك المعصية التي هُجِرَ لأجلها؛ فقد هجر النبي ﷺ والصحابة كعب بن مالك، وصاحبيه رضي الله عنهم لما تخلفوا عن غزوة تبوك حتى تاب الله عليهم.

هل يجوز الهجر فوق ثلاث؟

- أجمع العلماء على أنه لا يجوز الهجر فوق ثلاث، إلا لمن خاف من مخالطته ما يفسد عليه دينه، أو يدخل منه على نفسه أو على دنياه مضرة، فإن كان كذلك جاز، ورُبَّ هَجْرٍ جميلٍ خيرٍ من مخالطة مؤذية.

- في الحديث دلالة على أن الهجر يزول بمجرد إلقاء السلام أو الردِّ، وقيل: لا يزول الهجر إلا بالرجوع إلى الحالة التي كانوا عليها أولاً من الألفة والمودة، والأول أرجح.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- عدم جواز هجر المسلم أخاه فوق ثلاثة أيام إلا لمصلحة دينية.
- ٢- الهجر يورث البغضاء والشحناء بين المسلمين.
- ٣- معاملة المسلم لأخيه مبنية على المودة والحب والألفة.
- ٤- يكون ترك الهجر بالمكاملة، والسلام، والمصافحة وغيرها.
- ٥- البادئ بالسلام مُقَدَّمٌ في الفضل على من ينتظر السلام من غيره؛ لمزيد الرحمة والألفة في قلبه.

(الأسئلة)

- ١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية: (لِرَجُلٍ - فَيُعْرِضُ).
- ٢- ما إعراب قوله ﷺ: «يَلْتَقِيَانِ»، و«يُعْرِضُ هَذَا»؟
- ٣- ما سِرُّ التعبير بالأخ في الحديث؟
- ٤- هل يجوز الهجر فوق ثلاثة أيام؟ وضح ذلك.
- ٥- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٦- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الرابع (الأنبياء إخوة لعلات)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ».

(معاني المفردات):

«أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى»: أخصّ الناس به، وأقربهم إليه.

«إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ»: بفتح العين، وتشديد اللام، الأخوة لأب من أمهات شتّى، أما الإخوة لأبوين فيقال لهم أولاد الأعيان، فالعلاتُ الضرائر، أصله: مَنْ تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه علّ منها، والعللُ: الشربُ بعد الشرب، وكأنّ الزوج قد علّ منها بعدما كان ناهلاً من الأخرى.

(الشرح والبيان):

لم خصّ النبي ﷺ عيسى بالذكر؟

- خصّ النبي ﷺ عيسى ابن مريم عليها السلام بالذكر دون غيره في قوله: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»؛ لكونه مُبَشَّرًا ومُهِدًا لقواعد مِلَّتِهِ، وفي آخر الزمان تابعاً لشريعته ناصرًا لدينه فكأنهما واحد؛ فالاختصاص على هذا سببه معرفة الفضل لأهل الفضل، وفي رواية: «فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»، فعلى هذه الرواية الاختصاص سببه قرب العهد مع جامع الرسالة، ولا مانع من تعدد أسباب الاختصاص.

- قوله ﷺ: «الأنبياء إخوة لِعَلَّاتٍ» استئناف فيه دليل على الحكم السابق، وهو قوله: «أَنَا أَوَّلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، فكأن سائلاً سأل عما هو المقضي؛ لكونه ﷺ أولى الناس بعيسى ابن مريم فأجاب بذلك.

- معنى قولهم أمهاتهم شتى ودينهم واحد:

- وحاصل معنى قوله ﷺ: «أُمَمَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ» أَنَّ أمر النبوة والغاية القصوى من البعثة التي بُعثوا جميعاً لأجلها هي دعوة الخلق إلى معرفة الحق، وإرشادهم إلى ما به يَنْتَظِمُ مَعَاشُهُمْ، وَيَحْسُنُ مَعَادُهُمْ، فالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - أصل دينهم واحد، وفروعهم مختلفة، فهم متفقون في الاعتقادات المسماة بأصول الدين، مثل التوحيد، يختلفون في الفروع، وهي الفقهيات، فَعَبَّرَ ﷺ عما هو الأصل المشترك بين الجميع بالأب، ونسبهم إليه.

- وَعَبَّرَ عما يختلفون فيه من الأحكام والشرائع المتفاوتة بالصورة المتقاربة في الغرض بالأممات، وهو معنى قوله ﷺ: «أُمَمَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»، أو المراد أن الأنبياء وإن تباينت أعصارهم، وتباعدت أيامهم، فالأصل الذي هو السبب في إخراجهم وإبرازهم كُلاً في عصره أمر واحد، وهو الدين الحق، وعلى هذا فالمراد بالأممات الأزمنة التي اشتملت عليهم.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الغاية من بعثة الرسل دعوة الخلق إلى معرفة الحق.
- ٢- الأنبياء جاءوا بدين واحد وهو الإسلام وإن اختلفت شرائعهم في الفروع.
- ٣- اقتصار النبي ﷺ على ذكر عيسى ﷺ دون غيره لتقارب رسالتهما.
- ٤- إبراز المعاني المعقولة في هيئة الصور المحسوسة تقريباً للأذهان.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى - إِخْوَةُ لِعَلَّاتِ).

٢- اشرح الحديث بأسلوبك.

٣- اذكر بعضاً مما يرشد إليه الحديث.

٤- لماذا خُصَّ عيسى ﷺ بالذكر دون غيره؟

الحديث الخامس (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ».

(معاني المفردات):

«الْمُبَشِّرَاتُ»: بكسر الشين جمع مُبَشِّرَة من التبشير، وهو إدخال الفرح والسرور على المُبَشِّر.

«الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»: يراها الشخص، أو تُرى له.

(المباحث العربية):

«لَمْ يَبْقَ»: عَبَّرَ بـ «لَمْ» المفيدة لنفي الماضي، والمراد الاستقبال، ولذا ورد في رواية: «لَنْ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». وقيل: الماضي على ظاهره، واللام في «النَّبُوَّة» للعهد، والمراد نبوته ﷺ، أي: أنه لم يبق بعد النبوة المختصة بي إلا المُبَشِّرَات.

(الشرح والبيان):

تفسير البُشْرَى في الحديث:

- ورد عند الإمام أحمد من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (٦٣) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿١﴾. قَالَ: قَالَ: «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ».

(١) سورة يونس. الآيتان: ٦٣، ٦٤.

وعند ابن جرير من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَهُمُ الْبَشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ^(١) «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ، أَوْ تُرَى لَهُ، وَهِيَ فِي الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ». يعني أَنَّ الوحي انقطع بموته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يبقى بعده ما يُعَلِّمُ به أَنَّهُ سيكون غير الرؤيا الصالحة، وفي حديث ابن عباس في «صحيح مسلم» أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى مَرْفُوعًا: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنَّبُوَّةَ قَدْ انْقَطَعَتْ، وَلَا نَبِيَّ وَلَا رَسُولَ بَعْدِي، وَلَكِنْ بَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ».

- والتعبير بـ «المُبَشِّرَاتِ» خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ، وَإِلَّا فَمِنَ الرُّؤْيَا مَا تَكُونُ مَنذَرَةً وَهِيَ صَادِقَةٌ يُرِيهَا اللَّهُ - تَعَالَى - لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ لَطْفًا بِهِ؛ لِيَسْتَعِدَّ لِمَا يَقَعُ قَبْلَ وَقُوعِهِ.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الرؤيا الصالحة الصادقة بشارة من الله تعالى لعبده المؤمن.
- ٢- المبشرات هي الرؤيا الصالحة التي يراها المسلم أو تُرى له.
- ٣- الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ.
- ٤- بيان رحمة الله - تَعَالَى - بعباده، وسعة فضله بتبشير قلوبهم ببعض المغيبات عن طريق الرؤيا الصادقة.

الأسئلة

- ١- بيّن معاني الكلمات الآتية: (المُبَشِّرَات، الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ).
- ٢- ما تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؟
- ٣- هل الرؤيا لا تكون إلا بالتبشير فقط؟ وضح ذلك.
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعضاً مما يرشد إليه الحديث.

الحديث السادس (إثم من قَتَلَ مُعَاهِدًا)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا».

(معاني المفردات):

«مُعَاهِدًا»: ذِمِّيٌّ من أهل العهد، وجاء في رواية: «بِغَيْرِ حَقٍّ»، والمراد بالعهد: الأمان والميثاق. ويُقصدُ به: من كان له مع المسلمين عَهْدٌ شَرْعِيٌّ.

«لَمْ يَرِحْ»: يُرَوَى على ثلاثة أوجه:

أحدها: «يَرِحُ» بفتح الياء، وكسر الراء.

والثاني: «يُرِحُ» بضم الياء وكسر الراء.

والثالث: «يَرِحُ» بفتح الياء، والراء، وكُلُّهُ من الرِّيح، ومعناه: لم يجد ريحها، ولم يشمها.

«مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»: أي: مسافة يستغرق سيرها هذه المدة.

(المباحث العربية):

«لَمْ يَرِحْ»: كناية عن عَدَم الدُّخُول فِيهَا ابْتِدَاءً بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ.

(الشرح والبيان):

علام يحمل معنى هذا الحديث؟

- يُحْمَلُ معنى هذا الحديث على الوعيد، وليس على الحتم والإلزام، وإنما هذا لمن أراد الله إنفاذ الوعيد عليه، وهو أنه لا يَشُمُّ رائحة الجنة، ولا يجد ريحها، ولم يُرد به أنه لا يجدها أصلاً، بل أوّل ما يجدها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر جمعاً بينه وبين ما تعاضدت به الدلائل النقلية والعقلية على أن صاحب الكبيرة إذا كان مُوحِّداً محكوماً بإسلامه لا يَخْلُدُ في النار، ولا يُحْرَم من الجنة.

الجمع بين روايات السبعين، والمائة، والألف:

قال السيوطي رحمه الله: جاء في رواية: «سَبْعِينَ عَامًا»، وفي أخرى: «مِائَةً عَامًا»، وفي ثالثة: «أَلْفَ عَامًا»، وجمع بأنّ ذلك بحسب اختلاف الأشخاص، والأعمال، وتفاوت الدرجات فيدركها من شاء الله من مسيرة ألف عام، ومن شاء من مسيرة أربعين عاماً، وما بين ذلك.

وقيل: ذَكَرَ «أَرْبَعِينَ عَامًا»؛ لأن الأربعين نهاية أشد العمر، وفيها يزيد عمل الإنسان، ويقينه، ويندم على سالف ذنوبه، فهذا يجد ريحها على مسيرة أربعين عاماً، وأما رواية «سَبْعِينَ عَامًا»؛ فلأن السبعين حد المُعْتَرَك، وفيها تحُصَلُ الخشية، والندم؛ لاقتراب الأجل، فيجد ريح الجنة من مسيرة سبعين عاماً. وقيل: غير ذلك.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- تحريم قتل المعاهد بغير حق.
- ٢- وجوب الوفاء بالعهود.
- ٣- حرمان الغادر من دخول الجنة؟ ابتداءً، وليس حرماناً مطلقاً لا يخلد في النار إلا الكافر.

(الأسئلة)

١- بَيِّن معاني الكلمات الآتية:

(مُعَاهَدًا - لَمْ يَرَحْ).

٢- علام يُحْمَل معنى هذا الحديث؟

٣- عن أي شيء كَنَّى ﷺ بقوله: «لَمْ يَرَحْ»؟

٤- اشرح الحديث بأسلوبك.

٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث السابع (الصدقة من الكسب الحلال الطيب)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَرْبِّيَهَا لِمَا حَبَّهَا، كَمَا يَرْبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهَ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

(معاني المفردات):

«مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ»: العدْلُ بفتح العين: المثل وهو المراد هنا، أما بكسرها: فهو الحِمْلُ بكسر الحاء، أي: بقيمة تمرة، أو ما يعادلها في قيمتها.

«مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ»: أي حلال.

«ثُمَّ يَرْبِّيَهَا لِمَا حَبَّهَا»: بمضاعفه الأجر، أو بزيادة في الكمية.

«فَلَوْهَ»: بفتح الفاء، وضم اللام، وفتح الواو المشددة، أو «فَلَوْهَ»: بفتح الفاء، وسكون اللام، وفتح الواو، وضبطه بعضهم: «فَلَوْهَ» بكسر الفاء، وسكون اللام، وهو المَهْرُ أي: ولد الفرس حين يُفْطَم؛ لاحتياجه حينئذٍ إلى تربية غير الأم.

«حَتَّى تَكُونَ»: بالتاء، أي: تكون الصدقة.

«مِثْلَ الْجَبَلِ»: لتثقل في ميزانه، أو المراد الثواب، وعند الترمذي: «حَتَّى إِنَّ اللَّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ».

(المباحث العربية):

«وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ»: جملة معترضة بين الشرط والجزاء؛ والاعتراض من ألوان الإطناب، وفيه تأكيد لتقرير المطلوب في النفقة.

«كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ»: ضَرَبَ ﷺ المَثَلَ بِالْمُهْرِ؛ لِأَنَّهُ يَزِيدُ زِيَادَةً بَيِّنَةً؛ وَلِأَنَّ الصَّدَقَةَ نَتَاجُ الْعَمَلِ، وَأَحْوَجُ مَا يَكُونُ النَّتَاجُ إِلَى التَّرْبِيَةِ إِذَا كَانَ فَطِيماً، فَإِذَا أَحْسَنَ الْعَنَایَةَ بِهِ انْتَهَى إِلَى حَدِّ الْكَمَالِ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ.

(الشرح والبيان):

سر التعبير باليمين في الحديث، وبيان معناها:

- قال الخطابي رحمه الله في تفسير قوله ﷺ: «بِیَمِينِهِ»: ذَكَرَ الْيَمِينَ؛ لِأَنَّهَا فِي الْعُرْفِ لَمَّا عَزَّ، وَالْأُخْرَى لَمَّا هَانَ.

- وقال المازري: هذا الحديث، وَشَبَّهَهُ إِنَّمَا عَبَّرَ بِهِ عَلَى مَا اعْتَادُوا فِي خُطَابِهِمْ؛ لِيَفْهَمُوا عَنْهُ فَكُنِيَ عَنْ قَبُولِ الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ، وَعَنْ تَضْعِيفِ أَجْرِهَا بِالتَّرْبِيَةِ.

وقال القاضي عياض: لَمَّا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي يُرْتَضَى يُتَلَقَّى بِالْيَمِينِ، وَيُؤْخَذُ بِهَا اسْتُعْمِلَ فِي مِثْلِ هَذَا وَاسْتُعِيرَ لِلْقَبُولِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ سُرْعَةُ الْقَبُولِ. وَقِيلَ: حُسْنُهُ.

- معنى الحديث: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ لَا يَزَالُ نَظَرُ اللَّهِ إِلَيْهِ يُكْسِبُهَا نَعَتَ الْكَمَالِ حَتَّى تَنْتَهِيَ بِالتَّضْعِيفِ إِلَى نَصَابٍ تَقَعُ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا قَدَّمَ، نِسْبَةً مَا بَيْنَ الثَّمَرَةِ إِلَى الْجَبَلِ^(١).

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- سعة فضل الله وعظيم رحمته، وجزيل كرمه.
- ٢- بيان فضل الصدقة وعظمها ولو بشيء قليل.
- ٣- الله تعالى طيب، ولا يقبل إلا الطيب.
- ٤- مضاعفة الله تعالى للأجر بلا حساب.

(١) فتح الباري (/).

(الأسئلة)

١- يَنْ معاني الكلمات الآتية:

(بِعَدَلٍ - طَيِّبٍ - فَلَوْهُ).

٢- يَنْ المراد بقوله ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ»؟

٣- ما سر التعبير بقوله ﷺ: «كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ»؟

٤- اشرح الحديث بأسلوبك، مبيناً المعنى الإجمالي للحديث.

٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الثامن

(التحري في كسب اللقمة الحلال)

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ؛ أَمِنَ الْحَلَالِ، أَمْ مِنَ الْحَرَامِ».

(معاني المفردات):

«لَا يُبَالِي»: أي لا يجري على باله، والبأل: القلب، والمبالأة: الاكتراث والاهتمام.

«مَا أَخَذَ مِنْهُ»: الضمير في «مِنْهُ» عائد على «مَا».

(المباحث العربية):

«أَمِنَ الْحَلَالِ، أَمْ مِنَ الْحَرَامِ»: وجه الذم من جهة التسوية بين الأمرين، وإلا فأخذ المال من الحلال ليس مذموماً.

(الشرح والبيان):

ما يهدف إليه الحديث:

- في هذا الحديث ذمُّ ترك التحري في المكاسب،

قال الإمام ابن بطال رحمته الله: «هذا يكون لضعف الدين، وعموم الفتن، وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، وأنذر كثرة الفساد، وظهور المنكر، وتغير الأحوال، وقال بعض العلماء: أخبر صلى الله عليه وسلم بهذا تحذيراً من فتنة المال، وهو من بعض دلائل نبوته؛ لإخباره بالمغيبات، وهي الأمور التي لم تكن في زمنه ووقعت كما أخبر بها صلى الله عليه وسلم» أهـ.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- ذَمُّ من لم يبالِ في طلب معاشه، وجمع كسبه.
- ٢- وجوب تحري الحلال الطيب، واجتناب الحرام الخبيث.
- ٣- من معجزاته ﷺ: إخباره ببعض الأمور التي ستحصل في المستقبل.

(الأسئلة)

- ١- يَنِّ معاني الكلمات الآتية:
(لا يُبَالِي - مَا أَخَذَ مِنْهُ).
- ٢- يَنِّ وجه الذَّمِّ في قوله ﷺ: «أَمِنَ الْحَلَالِ، أَمْ مِنَ الْحَرَامِ»؟
- ٣- ما وجه كون هذا الحديث من معجزاته ﷺ؟
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث التاسع (فضل الصحابة رضي الله عنهم)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ».

(معاني المفردات):

«أُحُدٍ»: جبل معروف بالمدينة.

«مَا بَلَغَ»: من الفضيلة والثواب.

«مُدًّا أَحَدِهِمْ»: أي من الطعام الذي أنفقه، والمُدُّ بضم الميم: ربع الصاع.

«وَلَا نَصِيفَهُ»: بفتح النون، وكسر الصاد، هو النصف، أي: نصف مُدِّهِ.

(الشرح والبيان):

سبب ورود هذا الحديث: ذُكر أنه كان بين خالد بن الوليد، وبين عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما شيء؛ أي: منازعة، فسبَّه خالد، فقال رسول الله ﷺ ذلك القول.

فأظهر ذلك السبب أنَّ مقصود هذا الخبر زجر خالد رضي الله عنه، وإظهار خصوصية السابق بالنبي ﷺ، وأن السابقين لا يلحقهم أحد في درجتهم وإن كان أكثر نفقة وعملاً منهم، وذلك لما يُقَارَنه من مزيد الإخلاص، وصدق النية، وكمال النفس، وقال الطيبي: ويمكن أن يقال: فضيلتهم بحسب فضيلة إنفاقهم، وعظم موقعها؛ كما قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ﴾ ^(١) أي قبل فتح مكة، وهذا في الإنفاق فكيف بمجاهدتهم، وبذلهم أرواحهم ومهجهم؟

(١) سورة الحديد. الآية: ١٠.

لمن الخطاب في قوله: «لا تسبوا»؟

- والخطاب في قوله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا»: لغير الصحابة من المسلمين المفروضين في العقل، فجعل من سيؤجد في منزلة الموجود الحاضر.

وقيل: للصحابة الموجودين في زمنه ﷺ؛ لأن المخاطب هو خالد بن الوليد رضي الله عنه، وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك باتفاق، وحيثُ فالمراد بقوله: «أَصْحَابِي» أصحاب مخصوصون، ونهي بعض من أدرك النبي ﷺ وخاطبه عن سب من سبقه يقتضي نهي من لم يدركه ﷺ ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب أولى.

جزاء من سب الصحابة:

- والنهي عن سب الصحابة شامل لمن لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون، فسبُّهم حرام من محرمات الفواحش. ومذهب الجمهور: أنَّ من سبهم يُعزَّر، ولا يُقتل. وقال بعض المالكية: يُقتل؛ لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

وقال سعد الدين التفتازاني رحمه الله: إِنَّ سَبَّهُم والطعن فيهم إِنْ كَانَ مِمَّا يُجَالِفُ الأدلة القطعية فكفر؛ ككذف عائشة رضي الله عنها، وإلا فبدعة وفسق. وقد قال ﷺ: «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ».

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- تحريم سب الصحابة، وأذاهم.
- ٢- حب الصحابة رضي الله عنهم من الإيمان.
- ٣- الأفضلية بين الصحابة على حسب سابقتهم وعطائهم للإسلام.

(الأسئلة)

- ١- يَنْ معاني الكلمات الآتية:
(مُدَّ أَحَدِهِمْ - نَصِيفَهُ).
- ٢- لمن الخطاب في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا»؟.
- ٣- يَنْ سبب ورود هذا الحديث.
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث العاشر (المنافسة في فعل الخير)

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

(معاني المفردات):

«لَا حَسَدَ»: الحسد: هو تمنى زوال نعمة الغير سواء حصل للحاسد أم لا، والمراد هنا: الغبطة، وهي أن يتمنى الإنسان لنفسه ما عند غيره دون زوالها.
«اثْنَتَيْنِ»: بناء التأنيث أي خصلتين، وفي رواية: «اثْنَيْنِ» بغير تاء، أي: شيئين.
«آتَاهُ اللَّهُ مَالًا»: بمد الهمزة، أي: أعطاه مالا.
«فَسَلَّطَ»: بضم السين مع حذف الهاء، وفي نسخة: «فَسَلَّطَهُ» بإثباتها.
«عَلَى هَلَكْتِهِ»: بفتح اللام، والكاف، أي: إهلاكه بأن أفناه كله.
«فِي الْحَقِّ»: لا في التبذير، ووجوه المكاره.
«آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ»: أي: القرآن؛ كما ورد في بعض الطرق، أو العلم الذي يمنح من الجهل، وَيَزْجُرُ عن القبيح.

(المباحث العربية):

«رَجُلٌ»: بالرفع بتقدير: «إحدى الاثنين خصلة رجل»، ثم حُذِفَ المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه فارتفع ارتفاعه. والجر بدل من اثنين على حذف مضاف أي: خصلة رجل؛ لأنَّ اثنين معناه - كما مر - خصلتين. والنصب بتقدير أعني، وهو رواية ابن ماجه.

(الشرح والبيان):

معنى الحسد في الحديث، وحكمه:

- أطلق ﷺ الحسد وأراد به الغِبْطَةُ في قوله: «لَا حَسَدَ» من قبيل إطلاق اسم المُسَبِّب على السبب على سبيل المجاز المرسل، وهى تمنى مثل ما للغير من غير أن يتمنى زواله عنه، ويدل على ذلك حديث أبى هريرة رضي الله عنه فقال: «لَيْتَنِي أُوتِيَتْ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ»؛ حيث لم يتمنَ السلب، بل أن يكون مثله، وعلى هذا فالاستثناء متصل، والمعنى: - لا حسد محمود - أي: لا ينبغي الاغتراب إلا في هاتين الخصلتين.

وقيل: الحسد على حقيقته، وخُصَّ منه المستثنى لإباحته كما خُصَّ نوعٌ من الكذب بالرخصة، وإن كانت جملته محظورة، والمعنى: لا إباحة في شيء من الحسد إلا فيما كان سبيله ما ذُكِرَ، وفيه نظر؛ لما يلزم عليه من إباحة الحسد في الاثنتين مع أنَّ الحسد الحقيقي وهو تمنى زوال نعمة الغير عنه لا يباح أصلاً، نعم إن أُريدَ فيهما الغبطة صحَّ ذلك، وكان الاستثناء منقطعاً.

- هذا الحسد الذي أباحه ﷺ ليس من جنس الحسد المذموم، فليس فيه زوال نعمة الغير عنه، بأن يَسْلُبَ صاحبُ المالِ ماله، أو صاحب الحكمة حكمته، وإنما تمنى أن يصير في مثل حاله، من فعل الخير، وتمنى الخير والصلاح جائزٌ، وهو من باب الاغتراب؛ لأنَّ من أُوتِيَ مثل هذه الحال فينبغي أن يغتبط بها وينافس فيها.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الترغيب في طلب العلم وتعلمه.
- ٢- الترغيب في التصدق بالمال.
- ٣- المنافسة في فعل الخير.
- ٤- جواز تمنى عمل المعروف مثل شخص ما، من غير تمنى زواله عنه.

(الأسئلة)

١- بَيِّن معاني الكلمات الآتية:

(لَا حَسَدَ - فِي الْحَقِّ - الْحِكْمَةُ).

٢- علام يُطلق الحسد في هذا الحديث؟.

٣- هل الحسد المراد في الحديث من قبيل الحسد المذموم؟ وضح ذلك.

٤- اشرح الحديث بأسلوبك.

٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الحادي عشر

(أَجْرُ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمَ النَّهَارَ».

(معاني المفردات):

«السَّاعِي»: أي الذي يذهب ويحيى في تحصيل ما ينفع الأرملة، والمسكين.

«الْأَرْمَلَةُ»: هي: التي مات عنها زوجها.

«وَالْمُسْكِينِ»: هُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ. وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَهُ بَعْضُ الشَّيْءِ.

«كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: المحارب للكفار في ميادين القتال في حصول الثواب لكل.

«أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ، الصَّائِمَ النَّهَارَ»: «أو»: شك من الراوي، وجاء في رواية بالواو: «وَالْقَائِمِ لَا يَفْترُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ».

(المباحث العربية):

«أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ، الصَّائِمَ النَّهَارَ»: الليل، والنهار: يجوز فيهما الحركات الثلاث؛ إن جُعِلَ صفة مُشَبَّهة مثل: الحسن الوجه.

(الشرح والبيان):

موضع الحديث عند البخاري:

- ذكر البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا الحديث تحت باب: «فضل النفقة على الأهل» ومناسبتة له من جهة إمكان اتصاف الأهل - أي: الأقارب - بالوصفين المذكورين

في الحديث «الزَّكَاةُ أَوْ الْمَسْكِينَةُ»، وإذا ثبت هذا الفضل لمن يُنْفِق على من ليس بقريب ممن اتصف بالوصفين، فالمنفق على المتصف بهما من الأقارب أولى.

- معنى الساعي في الحديث، وسبب تشبيهه بالمجاهد:

- يشير لفظ: «السَّاعِي» في قوله ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ» إلى أنه جعل أوقاته معمورةً بالسعي عليهما، فجوزي بأن كُتِبَ له أَجْرٌ مَنْ جَعَلَ أوقاته معمورةً بالعبادة، فكان كالصائم الذي لا يُفْطِر، وكالقائم الذي لا يَفْتر.

تشبيه الساعي على الأرملة والمسكين بالمجاهد في سبيل الله؛ بجامع الكدّ والتعب في كُلِّ؛ فالساعي يُنْفِق على الأرملة التي فقدت زوجها الذي كان يرعاها، وينفق عليها، وكذلك يُنْفِق على المسكين الذي فقد ماله، وعجز عن الكسب، أو قدر عليه، ولكن لم يجد العمل، فيسد جوعته، ويُغنيه عن ذلِّ المسألة، فكان كالمجاهد في سبيل الله الذي يخدم دينه بنفسه وماله.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- بيان فضل السعي في تحصيل النفع للأرملة وللمسكين.
- ٢- بعض الأعمال تساوي الجهاد، وقيام الليل، وصيام النهار.
- ٣- معرفة مقدار ثواب الأعمال مُفَوَّضٌ إِلَى اللَّهِ سبحانه.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(السَّاعِي - الأَرْمَلَة - كالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).

٢- بم يشير لفظ: «السَّاعِي» في قوله ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ»؟.

٣- بَيِّنْ وجه الشبه في تشبيه الساعي على الأرملة والمسكين، بالمجاهد في سبيل الله.

٤- اشرح الحديث بأسلوبك.

٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الثاني عشر (أَجْرُ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

معاني المفردات:

«نَصَبٌ»: أي تعب.

«وَصَبٌ»: أي: مرض، أو مرض دائم ملازم.

«هَمٌّ»: هو: المكروه يلحق الإنسان بحسب ما يقصده، وقيل: إن الهمَّ ينشأ عن الفكر فيما يُتَوَقَّعُ حصوله مما يُتَأَذَى به. وقيل: الهمُّ، والحُزْنُ بمعنى واحد. وقيل: الهمُّ: مختصُّ بما هو آتٍ، والحُزْنُ: بما مضى.

«حُزْنٌ»: بضم فسكون. وروي: «حَزَنٌ» بفتحين، وهو: ما يلحقه بسبب حصول مكروه في الماضي، وقيل: الحُزْنُ يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده. «أَذًى»: يُلْحَقُهُ مِنْ تَعَدَّى الْغَيْرِ عَلَيْهِ.

«غَمٌّ»: هو كَرْبٌ يحدث للقلب بسبب ما حَصَلَ لِلْإِنْسَانِ. وقيل: حزن يَغْمُ الرجل بحيث يقرب أن يُغَمَّى عليه.

«يُشَاكُهَا»: بالضم أي: يُدْخِلُهَا غَيْرُهُ فِي جَسَدِهِ، وكذا لو دخلت هي من غير إدخال، كما في «صحيح مسلم»: «لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ»، فأضاف الفعل إليها، والمراد ما هو أعم.

«إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ»: أي ما يُصيب المسلم غمّ في حال من الأحوال إلا كَفَرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ.

(المباحث العربية):

«يُشَاكُهَا»: جملة حالية في محل نصب.

«إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ»: «مِنْ»: تبعيضية، والجملة في محل نصب حال.

(الشرح والبيان):

هل الأجر على المصيبة أم على الصبر عليها؟

- يُجَازَى المسلم على بعض خطاياه في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها، فتكون كفارةً له. وظاهر الحديث: أنّ الثواب على نفس المصيبة بشرط ألا تقترن بالسخط، وعليه الجمهور، خلافاً لمن قال: إنّ الثواب والعقاب على الكسب، والمصائب ليست منه، بل الأجر على الصبر عليها والرضا بها، وَرُدَّ بأن ذلك قدر زائد يُمكنُ الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة.

درجات الناس عند نزول البلاء:

- ينقسم الناس عند نزول البلاء درجات: فمنهم: من يُسَلِّم بالأمر، ومنهم: من يبتغي به وجه الله ويقصد الأجر، ومنهم: من يتلذذُ بالبلاء راضياً عن الفَعَالِ لما يشاء، وأما الساخطون فليسوا من الله في شيء.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- حصول الثواب للمصاب، وتخفيف العقاب عنه.

٢- البشارة العظيمة للمؤمن؛ لأنّ الله جعل البلاء مكفراً له.

٣- أمر المؤمن كله له خير، يصبر عند البلاء، ويشكر عند النعماء.

٤- عظيم فضل الله تعالى حيث يُثِيب الثواب الجزيل، ولو على الشيء القليل.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(نَصَب - حُزْن - غَم).

٢- بَيِّنْ المراد بـ«مِنْ» في قوله ﷺ: «إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

٣- اشرح الحديث بأسلوبك.

٤- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الثالث عشر (التحذير من قول الزور)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

(معاني المفردات):

«يَدَعَ»: يترك.

«قَوْلَ الزُّورِ»: هو: الكذب والميل عن الحق، والعمل بالباطل، والتُّهمة.

«وَالْعَمَلَ بِهِ»: أي: بقول الزُّور، والمراد: العمل بمقتضاه مما نهى الله عنه.

(المباحث العربية):

«حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»: هو مجاز عن عدم الالتفات والقبول، فَنَفَى السَّبَبَ، وَأَرَادَ الْمُسَبَّبَ، وَإِلَّا فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ، وَقِيلَ: الْحَاجَةُ بِمَعْنَى الْإِرَادَةِ، أَي: لَيْسَ لِلَّهِ إِرَادَةٌ فِي صِيَامِهِ، وَعَدَمُ الْإِرَادَةِ كُنَايَةٌ عَنِ الرَّدِّ، وَعَدَمُ الْقَبُولِ، فَيَرْجِعُ لِمَا قَبْلَهُ.

(الشرح والبيان):

حرمة قول الزور والكذب والغيبة في الصيام:

- يرى الجمهور أنَّ الكذب، والغيبة، والنميمة، ونحوها لَا تُفْسِدُ الصَّوْمَ عَلَى الرَّاجِحِ بَلْ تُنْقِصُ ثَوَابَهُ، وَتَمْنَعُ كِمَالَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْعَدَمُ الْمَحْضُ، كَمَا فِي الْمَنْهِيَّاتِ لِأَشْرَاطِ النِّيَّةِ فِيهِ إِجْمَاعًا، وَلَعَلَّ الْقَصْدَ بِهِ فِي الْأَصْلِ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمَخَالَفَاتِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ يَشُقُّ خَفَّفَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَمَرَ بِالْإِمْسَاكِ عَنْ

المفطرات، وَنَبَّهَ العاقل بذلك على الإمساك عن جميع المخالفات، وأرشد إلى ذلك ما تضمنته أحاديث المبيِّن عن رسول الله ﷺ مُرَّادَه؛ فيكون اجتناب المفطرات واجبًا، واجتناب ما عداها من المخالفات من المكملات.

هل المقصود من الحديث ترك الصيام لمن يقول الزور؟

- ليس المراد من قوله ﷺ: «فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» أن يترك صيامه إذا لم يدع قول الزور، وإنما معناه: التحذير من قول الزور وما ذكر معه، فإن من اغتاب أو شهد زورًا أو منكرًا لم يؤمر بأن يدع صيامه ولكنه يؤمر باجتناب ذلك؛ لئيم له أجر صومه.

الحكمة من الصوم:

- قال البيضاوي: ليس المقصود من مشروعية الصوم نفس الجوع والعطش، بل ما يتبعه من كسر الشهوات، وتطويع النفس الشريرة والأمانة بالسوء للنفس المطمئنة، فإذا لم يحصل ذلك لا ينظر الله إليه نظرة القبول.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الحثُّ على اجتناب المعاصي للصائم.
- ٢- لا تُبطل المعاصي ثواب الصوم من أصله، بل تُنقصه، وتمنع كماله.
- ٣- النهي عن قول الزور والعمل به مطلقًا، وزيادة قبحه في الصوم.
- ٤- الحثُّ على الثبوت من صحة الأخبار قبل العمل بمقتضاها.

(الأسئلة)

١- بيّن معاني الكلمات الآتية:

- ١- (قَوْلُ الزُّوْرِ - يَدَعُ - وَالْعَمَلُ بِهِ).
- ٢- هل الغيبة والنميمة تُفسد الصوم؟.
- ٣- بيّن المقصود من مشروعية الصوم.
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الرابع عشر (يسر الإسلام وسماحته)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوءِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ».

(معاني المفردات):

«إِنَّ الدِّينَ»: أي دين الإسلام.

«يُسْرٌ»: من التيسير، وضده العُسْر.

«وَلَنْ يُشَادَّ»: من المشادة وهي المغالبة، والمراد: أنه لا يتعمق أحدٌ في الأعمال الدينية، ويترك الرفق إلا عجز وانقطع؛ فيُغَلَب.

«فَسَدِّدُوا»: من السداد، وهو: التوسط في العمل، والمعنى: الزموا السداد وهو الصواب من غير إفراط، ولا تفريط.

«وَقَارِبُوا»: أي: قاربوا في العبادة، ولا تُبَاعِدُوا فيها، فإنكم إن باعدتم في ذلك لم تبلغوه.

وقيل معناه: إن لم تَسْتَطِيعُوا الأخذ بالأكمل فاعملوا بما يُقَرِّبُ منه، أي: لا تبلغوا النهاية، بل تَقَرَّبُوا منها.

«وَأَبْشِرُوا»: من الإِشَار، وفي لغة: بضم الشين من البشر بمعنى الإِشَار، أي أبشروا بالثواب على العمل، وإن قَلَّ.

«وَاسْتَعِينُوا»: من الاستعانة، وهي طلب العون.

«بِالْغُدُوَّةِ»: بضم الغين، وسكون الدال، وقيل: بالفتح «بِالْغُدُوَّةِ»، هي: سَيْرُ
أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ، وقيل: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس.
«وَالرَّوْحَةَ»: بفتح الراء: السير بعد الزوال.

«وَشَيْءٌ»: أي: واستعينوا بشيء.

«الدُّلْجَةُ»: هي: سَيْرُ آخِرِ النَّهَارِ، وقيل سَيْرُ النَّهَارِ كُلِّهِ.

(المباحث العربية):

«إِنَّ الدِّينَ»: (الدين) اسم «إِنَّ» منصوب، وخبره «يُسْرٌ».

«وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ»: (الدين) مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة.

«يُسْرٌ»: أخبر بالمصدر مبالغة، وأكد بـ«إِنَّ» ردًّا على مُنْكَرِي هذا الدين إن كان
المُخَاطَبُ مُنْكَرًا ولو تنزيلاً، وإلا كان التأكيد لمجرد الاهتمام.

«أَحَدٌ»: فاعل.

«وَأَبَشِّرُوا»: أهبم المُبَشِّرُ به للتنبيه على عِظَمِهِ وتَفْخِيمِهِ.

(الشرح والبيان):

يُسْرُ الْإِسْلَامِ وَسَاحَتُهُ:

- الدين يُسْرٌ؛ ليس فيه مشقةٌ بخلاف غيره من الشرائع السابقة، فإنه كان
في بعض التكاليف مشقة على المُكَلَّفِ، كقتل النفس في التوبة، وقطع موضع
النجاسة.

ما السَّرُّ في التعبير بـ (من)؟

- عَبَّرَ ﷺ بـ «مِنْ» التبعية في قوله: «من الدلجة»؛ لأنَّ عمل الليل أشقُّ من
عمل النهار، أي: استعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات المنشطة،

فاستعار الغدوة والروحة وشيء من الدلجة لأوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة، فإنَّ هذه الأوقاتِ أطيبُ أوقاتِ المسافر، فكأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاطبَ مُسَافِرًا إلى مقصده فَنَبَّهَهُ على أوقاتِ نشاطه؛ لأنَّ المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعًا عجز وانقطع، وإذا تحرَّى السير في هذه الأوقاتِ المنشطة داوم على السير من غير مشقة، وحُسن هذه الاستعارة أنَّ الدنيا في الحقيقة دارُ انتقالٍ إلى الآخرة، وإنَّ هذه الأوقاتِ بخصوصها أروحُ ما يكون فيها البدن للعبادة، ولما كانت الصلوات الخمس أفضل طاعات البدن، فهي تُقَامُ في هذه الأوقاتِ الثلاثة، الصبح في الغُدُوة، والظهر والعصر في الرُّوْحَةِ، والمغرب، والعشاء في جزء الدُّجَّة عند من يقول: إنها سير كل الليل.

من دلائل نبوته:

- قال ابن المُنَيِّر رَحِمَهُ اللَّهُ: في هذا الحديث عَلَمٌ من أعلام النبوة؛ فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أنَّ كلَّ مُتَنَطِّعٍ في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدِّي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يُصَلِّي الليل كله، ويُعَالِبُ النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة.



- ١- التوسط في العبادة، وعدم الإسراف والمبالغة فيها، والحث على الرفق فيها.
- ٢- اختيار أوقات النشاط لأداء العبادة فيها فذلك أدعى لتحقيق ثمرتها.
- ٣- بيان يسر الإسلام، وعدم الحرج في التزام تعاليمه.
- ٤- اغتنام أوقات الفراغ، ومراوحة الوقت في العبادة.
- ٥- الحث على الإتيان بالأعمال الشريفة، والحذر مما تسوء عاقبته.

(الأسئلة)

- ١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:
- (يُشَادُّ - قَارِبُوا - الدَّلْجَةُ - وَالرَّوْحَةُ).
- ٢- ما سر التعبير بـ «مِنْ» في قوله ﷺ: «مِنْ الدَّلْجَةِ»؟.
- ٣- بَيِّنْ سبب عَدِّ العلماء هذا الحديث علمًا من أعلام النبوة.
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٤- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الخامس عشر

(النهي عن تمني الموت لضرر دنيوي)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا، فَلْيُقْلُ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

معاني المفردات:

«لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ»: الخطاب للصحابة، وينسحب الحكم على من بعدهم من المسلمين.

«مِنْ ضَرٍّ»: أي: كل ما يصيب الإنسان من بلاء في النفس والمال وغيره.

«إِنْ كَانَ»: أي: الواحد منكم. أو إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ فَلَا وَجْهَ لِلتَّخْصِصِ بالمریض دون غيره.

«لَا بُدَّ فَأَعْلًا»: أي: من تمني الموت.

«اللَّهُمَّ أَحْيِنِي»: أي: أبْقِنِي عَلَى الْحَيَاةِ.

«خَيْرًا لِي»: أي: من الموت.

«وَتَوَفَّنِي»: أي: أَمْتْنِي.

«إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»: أي: إِذَا كَانَ الْمَوْتُ خَيْرًا لِي مِنَ الْحَيَاةِ.

(المباحث العربية):

«لَا يَتَمَنَّيَنَّ»: «لَا» ناهية، والفعل مبني على الفتح؛ لاتصاله بنون التوكيد، في

حل جزم، وفي رواية «لَا يَتَمَنَّى» بإثبات الياء، ف «لَا» نافية، والفعل مرفوع؛ خبر في معنى النهي، وهو أبلغ من النهي الصريح؛ لأنه فيه تقديرًا أَنَّ الْمَنْهِيَ قد امتثل، فأخبر عنه.

«مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ»: ما مصدرية ظرفية، أي مدة كون الحياة.

(الشرح والبيان):

- معنى الحديث: أنه لا ينبغي للمؤمن المتزود للآخرة، والساعي في ازدياد ما يُثَاب عليه من العمل الصالح أَنْ يَتَمَنَّى ما يمنعه عن السلوك لطريق الله - تعالى - ولا بن حبان: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلٍ بِهِ فِي الدُّنْيَا».

هل النهي عن تمني الموت في الحديث مطلقًا؟

- النهي عن تمني الموت في الحديث خاص بخوف ضرر دنيوي، أما إذا كان الضَّرُّ أُخْرَوِيًّا بِأَنْ خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ فِتْنَةً فِي دِينِهِ لَمْ يَدْخُلْ فِي النَّهْيِ، وَلِذَا تَمَنَاهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بقوله: «اللَّهُمَّ كَبِّرْ ثَوْبِي سِنِي، وَضَعِّفْ قُوَّتِي، وَانْتَشِرْ رِعْيَتِي، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ، وَلَا مُفَرِّطٍ».

- قد يقول قائل بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَمَنِّي الْمَوْتَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ، وَأَمْرُهُ فِي آخِرِهِ، **والجواب:** بأنَّ النهي وارد على التمني المطلق، والإباحة واردة على التمني المقيد بما إذا كان الموت خيرًا، ففي هذا نوع تفويض، وتسليم للقضاء، بخلاف الأول المطلق فإن فيه نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم.

- الأمر في قوله: «فليقل» لمطلق الإذن، لا للوجوب، أو الاستحباب؛ لأنَّ الأمر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته، بل يُفِيدُ الْإِبَاحَةَ.

هل ظاهر الحديث متعارض مع حديث النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي وألحني بالرفيق الأعلى»؟

- ليس لأحد أن يقول: إن ظاهر الحديث يتعارض مع قوله ﷺ: «اللهم اغفر لي، وألحني بالرفيق الأعلى»؛ لأن الرسول ﷺ دعا بذلك بعد أن علم بأنه ميت في يومه هذا، ورأى الملائكة المُبَشِّرِينَ عن ربِّه بالسرور الكامل، فكان ذلك خيرًا له من كونه في الدنيا.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- محافظة الإسلام على الأرواح، وحرصه على حياة الإنسان.
- ٢- النهي عن تمني الموت، ودعوة المسلم إلى التسليم والرضا بالقضاء.
- ٣- حث المسلم على التزود من أعمال الآخرة.
- ٤- جواز تمني الموت، والدعاء به عند خوف الضرر الأخروي.

(الأسئلة)

- بَيِّن معاني الكلمات الآتية:

(ضُرَّ - أَحْيَيْني - وَتَوَفَّيَ).

- ما المقصود بالنهي في الحديث؟.

- ما إعراب قوله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ»؟

- اشرح الحديث بأسلوبك.

- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث السادس عشر (من الكبائر شتم الرجل والديه)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ!!؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

(معاني المفردات):

«إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ»: الكبائر: جمع كَبِيرَة، والكبيرة: كل ما ورد فيه وعيد شديد، وقيل: كل ما وجب فيه حدٌّ، وقيل: غير ذلك.

«أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»: أو أحدهما، والمراد باللعن هنا: الشتم، والتعبير بالرَّجُلِ جري على الغالب، والحكم كذلك بالنسبة للمرأة.

«وَكَيفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟»: استبعاد من السائل وتعجب؛ لأن الطبع المستقيم يأبى ذلك.

«يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ؛ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»: معناه: أن الإنسان وإن لم يتعاط السب بنفسه، فقد يقع منه التسبب في لعن والديه، وإذا كان التسبب إلى لعن الوالدين من أكبر الكبائر، فالتصريح بلعنهما وشتمهما أشد.

(المباحث العربية):

«وَكَيفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟»: الاستفهام هنا مجازي، وغرضه البلاغي: الاستبعاد، والتعجب من كيفية وقوع هذا الأمر.

(الشرح والبيان):

حكم سبِّ الوالدين:

- بَيَّنَّ النبي ﷺ في هذا الحديث أن سبَّ الوالدين، أو التَّسَبُّب فيه من أكبر الكبائر؛ لأنه نوع من العقوق، وهو إساءة في مقابلة إحسان للوالدين، وكفران لحقوقهما. والكبائر ما جاء فيها نص أو عقوبة، والصغائر غير ذلك.

هل الكبائر درجة واحدة؟

- ولا ريب أن الكبائر متفاوتة بعضها أكبر من بعض، وإليه ذهب الجمهور. كما تنقسم الذنوب إلى كبائر، وصغائر، وهو قول عامة الفقهاء. (وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني: ليس في الذنوب صغيرة، بل كل ما نُهي عنه كبيرة، وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما).

وجَمَعَ بعضهم بينهما: بأنها بالنظر إلى عظمة من عُصِيَ بها كلها كبائر، وبالنظر إلى ذاتها تنقسم إلى قسمين: كبائر، وصغائر.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- عظم حق الوالدين، ووجوب الإحسان إليهما، وحرمة العقوق بِسَبِّهِمَا.
- ٢- إثبات أن الكبائر متفاوتة بعضها أكبر من بعض.
- ٣- سب الوالدين، أو التسبب فيه من أكبر الكبائر.
- ٤- جواز مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله مما يُشكِل عليه.
- ٥- من تسبب في شيء جاز أن ينسب إليه ذلك الشيء.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني المفردات الآتية:

(الكِبَائِر - يَلْعَن - يَسُبُّ).

٢- بَيِّن آراء العلماء في تفاوت الكِبَائِر.

٣- اشرح الحديث بأسلوبك.

٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث السابع عشر (فضل الصدق)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

(معاني المفردات):

«إِنَّ الصَّدْقَ»: الصَّدْق: يُطلق على صدق اللسان، ومعناه: مطابقة الخبر للواقع.

ويُطلق على صدق النية، ومعناه: الإخلاص في الأقوال، والأفعال.

«يَهْدِي»: يُوصل، من الهداية وهي: الدلالة الموصلة إلى البُغية.

«الْبِرِّ»: هو: ما يُوصل إلى الخيرات كلها.

«وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ»: أي: في أخباره، وفي سره وعلايته، ويتكرر ذلك منه.

«صَدِيقًا»: أي: عظيم الصدق.

«وَإِنَّ الْكَذِبَ»: أي: الكذب في الأخبار، أو في النية.

«الْفُجُورَ»: ضد البر؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (١٣) وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي جَحِيمٍ (١٤).

«وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ»: أي: ويتكرر ذلك منه.

«حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا»: أي: يحكم عليه بذلك.

(١) سورة الانفطار. الآيات: ١٣ - ١٤.

(المباحث العربية):

- في الحديث مقابلة بين **الصِّدْقِ**، و**الكَذِبِ**، وبين **البرِّ**، و**الفُجُورِ**، وبين **الجنة**، و**النَّارِ**، وهي من ألوان البديع المعين على إظهار المعنى، فبضدها تتميز الأشياء.

«حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا»: صِدِّيقًا: من أمثلة المبالغة، والتنكير للتعظيم والتفخيم، أي: بلغ في الصدق إلى غايته ونهايته، حتى دخل في زمرة الصديقين، واستحق ثوابهم.

(الشرح والبيان):

المقصود بالصدق في الحديث:

- يطلق الصدق على: صدق اللسان، وعلى صدق النية، فأما صدق اللسان، فهو: مطابقة الخبر للواقع، وإن لم يطابق الاعتقاد على الراجح.

وأما صدق النية، فهو الإخلاص في الأقوال والأفعال، ابتغاء مرضاة الله عز وجل، وأقله: استواء سريره وعلايته، فلا يتكلم بشيء وفي باطنه ما يخالفه، ولا يفعل شيئاً لغير مرضاة الله تعالى.

التوفيق بين هذا الحديث وبين أن حكم الله أزلي:

ولا يتعارض قوله ﷺ: «حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» مع ما ثبت من أن حكم الله - تعالى - أزلي؛ لأن معناه حتى يظهره الله للمخلوقين من الملائكة الأعلى، ويُلْقِي ذلك في قلوب أهل الأرض، وعلى ألسنتهم، ويكتبون اسمه مع أسمائهم، فيستحق بذلك صفة الكاذبين وعقابهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ، وَتُنْكَتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، حَتَّى يَسْوَدَّ قَلْبُهُ، فَيُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَاذِبِينَ»^(١).

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٦٢٩)، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ، فَذَكَرَهُ بِلَفْظِهِ.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الترغيب في الصّدق.
- ٢- التحذير من الكذب.
- ٣- الخير يؤدي إلى خير غالبًا، والشر يؤدي إلى شر أكبر غالبًا.
- ٤- عدم الاستهانة بالصغائر؛ فمعظم النار من مستصغر الشرر.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني المفردات الآتية:

- (الصّدق - يَهْدِي - البرّ - صِدِّيقًا).
- ٢- بيّن أهمية الصّدق، وقبح الكذب في حياة المسلم.
- ٣- اشرح الحديث بأسلوبك
- ٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث الثامن عشر (اغتنام الوقت)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ».

(التعريف براوي الحديث):

هو: أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ الْقُرَشِيِّ، الْهَاشِمِيُّ، ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ يُسَمَّى الْبَحْرَ وَالْحَبْرَ لِسَعَةِ عِلْمِهِ وَقَدْ دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْحِكْمَةِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ، رَوَى لَهُ ١٦٦٠ حَدِيثًا، مَاتَ سَنَةَ ٦٨ هـ بِالطَّائِفِ.

(معاني المفردات):

«نِعْمَتَانِ»: تشية نعمة، والمراد بها هنا: الحسنة، أو المنفعة المفعولة على وجه الإحسان للغير.

«مَغْبُونٌ»: فِي الْغَبْنِ ضَبْطَانِ: الْأَوَّلُ: بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ، وَمَعْنَاهُ: النِّقْصُ فِي الْبَيْعِ. وَالثَّانِي: الْغَبْنُ بِتَحْرِيكِهَا، وَمَعْنَاهُ: الضَّعْفُ فِي الرَّأْيِ.

«الصَّحَّةُ»: أَيِ: الْعَافِيَةِ فِي الْبَدَنِ.

«الْفَرَاغُ»: أَيِ: مِنَ الشَّوَاغِلِ بِالْمَعَاشِ، الْمَانِعِ لَهُ عَنِ الْعِبَادَةِ.

(المباحث العربية):

«نِعْمَتَانِ»: مَبْتَدَأٌ مَرْفُوعٌ بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّهُ مَثْنَى.

«مَغْبُونٌ فِيهِمَا»: مَرْجِعُ الضَّمِيرِ يَعُودُ إِلَى النِّعْمَتَيْنِ.

«كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»: «كَثِيرٌ»: مرفوع بالابتداء، وخبره: «مَغْبُونٌ» مُقَدَّمًا.

وجملة: «مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» في محل رفع خبر «نِعْمَتَانِ».

«الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»: بالرفع أي: هما الصَّحَّةُ والفراغ.

(الشرح والبيان):

متى تكون الصحة والفراغ نعمتان؟

- إن الصحة، والفراغ نعمتان من نعم الله - تعالى - إذا استعملهما المرء في طاعة الله - تعالى - أما إذا لم يستعملهما في ذلك فقد غُبن صاحبهما فيهما، أي: باعهما بِبَخْسٍ لا تُحمد عاقبته، أو ليس له في ذلك رأي صحيح البتة.

- وقد يكون الإنسان صحيحًا، ولا يكون متفرغًا للعبادة؛ لاشتغاله بمتاع الدنيا، وبالعكس، فإذا اجتمعت الصحة والفراغ، وقَصُرَ في نَيْلِ الفضائل فذاك الْغَبْنُ كل الغبن؛ لأن الدنيا سوق الأرباح، ومزرعة الآخرة، وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الآخرة، فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة مولاه فهو المغبوط، الذي يتمنى الناس أن يكونوا مثله، ومن استعملهما في معصية الله فهو المغبون؛ لأن الفراغ يعقبه الانشغال، والصحة يعقبها السَّقَمُ، ولو لم يكن إلا الْهِرَمُ والشيخوخة. فكان ماذا؟

(ما يرشد إليه الحديث):

١- الصحة، والفراغ نعمتان من نعم الله تعالى.

٢- المغبوط الحق: من استعمل فراغه وصحته في طاعة الله عز وجل.

٣- المغبون الحقيقي: من استعمل شبابه وفراغه في معصية الله تعالى.

٤- ينبغي على الإنسان أن يغتنم شبابه وصحته في طاعة الله - تعالى - قبل الْهِرَمِ والسَّقَمِ.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني المفردات الآتية:

(نِعْمَتَانِ - مَغْبُونٌ - الصَّحَّةُ - الْفَرَاغُ)

٢- ما سر كون الصحة والفراغ من أهم النعم في حياة الناس؟

٣- اشرح هذا الحديث النبوي بأسلوبك.

٤- اذكر أهم ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث التاسع عشر (حفظ اللسان)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

(معاني المفردات):

«إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ»: أي: بالكلام المُفهِم المُفِيد.

«مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ»: أي: مما يُرضي الله.

«لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا»: «يُلْقِي»: أي: لا يُلقى للكلمة قلبًا، والمعنى: لا يتأملها بخاطره، ولا يتفكر في عاقبتها، والمُراد: أنه يتكلم بها على غفلة من غير تَثَبُّتٍ، ولا تأمل.

«يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ»: أي: يرفع الله له بها درجات، وفي نسخة: «يرفعه الله بها درجات».

«مِنْ سَخَطِ اللَّهِ»: أي: مما لا يُرضي به الله تعالى.

«يَهْوِي»: بفتح الياء، وسكون الهاء، وكسر الواو أي ينزل فيها ساقطًا.

المباحث العربية:

«مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ» و«مِنْ سَخَطِ اللَّهِ» كل منهما شبه جملة في محل نصب حال من «الكَلِمَةِ»، أو صفة؛ لأن (أَل) جنسية أي: فيها معنى النكرة.

والجملة الفعلية «يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ» و «يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» إما حال من ضمير العبد المستكن في «لَيْتَكَلَّمُ»، أو صفة لها بالا اعتبارين المذكورين.

«لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا»: مرجع الضمير في «لَهَا» يعود على الكلمة.

الشرح والبيان:

- أقسام الكلمة المفيدة في الحديث:

قسم النبي ﷺ الكلمة المفيدة التي يتكلم بها العبد إلى قسمين:

القسم الأول: كلمة من رضوان الله - تعالى -: كأن يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم، أو تفريج كربة، وبها يرفع الله قائلها بها درجات.

القسم الثاني: كلمة من سخط الله - تعالى -: وهي: كلمة السوء عند ذي سلطان جائر يريد بها هلاك مسلم، أو أن المراد أنه يتكلم بكلمة سوء، وهَجْر، أو يُعَرِّضُ لمسلم بكبيرة، أو بمجون، أو استخفاف بحق النبوة والشرعية، وإن كان غير معتقد ذلك.

- قال ابن عبد البر: «هي كلمة السوء عند السلطان الجائر».

- وقال ابن عبد السلام: «هي الكلمة لا يُعْرِفُ حُسْنَهَا من قُبْحِهَا، فَيَحْرُمُ على الإنسان أن يتكلم بما لا يَعْرِفُ حُسْنَهُ من قُبْحِهِ».

ما يرشد إليه الحديث:

١- ضرورة حفظ اللسان.

٢- ينبغي لمن يتكلم أن يتدبّر ما يقول قبل النطق، فإن ظهرت فيه مصلحة تكلم؛ وإلا أمسك.

٣- يحرم على المسلم أن يتكلم بالكلام الذي لا يُعرفُ حُسْنُهُ من قُبْحِهِ.

٤- فضل الكلمة الطيبة.

٥- خطورة الكلمة الخبيثة.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني المفردات الآتية:

(بِالْكَلِمَةِ - بَالًا - سَخَطِ اللَّهِ - يَهْوِي).

٢- ما أقسام الكلمة المفيدة النافعة؟

٣- اشرح هذا الحديث النبوي بأسلوبك.

٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث العشرون (فضل التفقه في الدين)

عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

(التعريف براوي الحديث)

مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبِ الْأَمْوِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَسْلَمَ زَمَنَ الْفَتْحِ، لَهُ مِائَةٌ وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا، وَكَانَ حَلِيمًا كَرِيمًا سَائِسًا عَاقِلًا خَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، كَامِلَ السُّودِّ، ذَا دِهَاءٍ وَرَأْيٍ، تَوَفَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَجَبِ سَنَةِ: (٦٠ هـ)، وَلَهُ ثَمَانِ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

(معاني المفردات):

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ»: أي: سمعتُ كلامه حال كونه يقول.

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ»: يُرِدُ: بضم الياء، وكسر الراء، من الإرادة، وهي: صفة تخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع.

«بِهِ خَيْرًا»: أي: من يُرِدُ به جميع الخيرات، أو خيرًا عظيمًا.

«يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»: أي: يُفَهِّمُهُ، والفقه لغة: الفهم، والمراد به هنا: كل فقه في

علوم الدين.

«وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ»: أي: أَقْسِمُ بينكم ما أُوحِيَ إِلَيَّ، مما أُمِرْتُ بتبليغه إليكم، وَلَا أَخْصُصُ به بَعْضًا دُونَ بَعْضٍ.

«وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي»: كل واحد منكم من الفهم على قدر ما تعلق به إرادته تعالى.

«عَلَى أَمْرِ اللَّهِ»: أي: على الدين الحق، أو التكليف الشرعية.

«حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»: المراد بأمر الله: يوم القيامة، أو بلاء الله تعالى، والمراد ببلاء الله: فتنة الدجال.

(المباحث العربية):

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ»: جملة حالية في محل نصب.

«خَيْرًا»: نكرة؛ للتعميم؛ لأنَّ النكرة في سياق الشرط للعموم، ويُحْتَمَلُ أَنَّ التَّنْكِيرَ هنا للتعظيم.

«يُفْقَهُهُ»: بسكون الهاء: جواب الشرط مجزوم، يقال: **فَقَّهَ** الرجل بالكسر يُفْقِّهُهُ بالفتح فِقْها: إذا فَهِمَ، و**فَقَّهَ** بالفتح: إذا سبق غيره إلى الفهم، و**فَقَّهَ** بالضم: إذا صار الفقه له سجية وملكة.

«وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ»: الواو عاطفة، وقيل: الواو للحال من فاعل «يُفْقِّهُهُ».

«وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً»: «قَائِمَةً»: بالنصب خبر «تَزَالَ».

«لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»: مَنْ: اسم موصول، أي: الذي خالفهم.

«حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»: «حَتَّى»: غاية لقوله: «لَنْ تَزَالَ»، ويصح أن تكون غاية لقوله: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ».

(الشرح والبيان):

المقصود بالفقه في الحديث:

- حَصَّ العُرْفُ الفِقهَ بعلم الفروع؛ لاستنباطه بالأدلة والأنظار الدقيقة بخلاف علم اللغة وغيره، والمناسب هنا في الحديث: الحمل على المعنى اللغوي؛ ليعم كل فقه في الدين، فيشمل التفسير، وعلوم القرآن، والحديث وعلومه، والفقه وأصوله، وغير ذلك من علوم الشريعة المطهرة.

- إن التفاوت في الأفهام نعمة منه سبحانه، وقد كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يسمع الحديث ولا يفهم منه إلا الظاهر الجلي، ويسمعه آخر منهم، أو من القرن الذي يليهم، أو ممن أتى بعدهم، فيستنبط منه مسائل كثيرة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فهو ﷺ يلقي ما أُوحِيَ إليه على حسب ما سَنَحَ له، ولا يُرْجَحُ بَعْضُهُمْ على بَعْضٍ، والله يُعْطِي كلا منهم من الفهم على قدر ما أَرَادَ الله تعالى.

- وقيل: المراد قسمة المال؛ لأن مورد الحديث كان عند قسمة مال، فخص ﷺ بعضهم بزيادة؛ لمقتضى اقتضى ذلك، فاعترض عليه بعض من خفيت عليه الحكمة، فَرَدَّ عليه ﷺ بقوله: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» أي يزيد في فهمه في أمور الشرع، ولا يتعرض لأمر ليس على وفق خاطره؛ إذ الأمر كله لله، وهو الذي يعطي، ويمنع، ويزيد وينقص، والنبي ﷺ قاسمٌ بأمر الله، وليس بمعطٍ حتى تنسب إليه الزيادة والنقصان، فالمعنى على هذين القولين (العلم والمال): وإنما الله يعطي، وأنا قاسم ما أعطاه، وبلغني عنه.

استشكال وجوابه:

- «واستشكل الحصر بـ (إِنَّمَا) مع أنه ﷺ له صفات أخرى غير القسم، وأجيب: بأنه حصر إضافي لا حقيقي، وجاء ردا لاعتقاد السامع، فلا يَنْتَفِي إلا

ما كان مُعْتَقَدًا له؛ لا كل صفة من الصفات، وحينئذ إن اعتقد أنه معط لا قاسم كان من حصر القلب، أي ما أنا إلا قاسم لا معط، وإن اعتقد أنه قاسم ومعط أيضًا، كان من حصر الأفراد، أي: لست جامعًا بين الوصفين، بل أنا قاسم فقط. - وإن قيل: ما بعد الغاية في قوله: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» مخالف لما قبلها، فيلزم منه أن لا تكون هذه الأمة يوم القيامة على الحق وهو باطل.

أجيب بأمرين:

الأول: أن المراد بأمر الله في قوله: «قَائِمَةٌ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ» التكليف، ويوم القيامة ليس زمان تكليف.

الثاني: أن المراد بالغاية تأكيد التأييد على حد قوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ كأنه قال: لن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله أبدًا.

- الجمع بين هذا الحديث وبين حديث.

«إن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق». ويجمع بين حديثنا وبين الأحاديث الدالة على أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق، بأنه لا يُعَارِضُ هذا الحديث ما ورد من قوله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى لا يقول أحد الله الله»، وقوله: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»، بأن المراد بأمر الله الريح اللينة التي تأتي قرب يوم القيامة، فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة، وما ذكر في الحديثين عند القيامة.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- فضل العلماء على سائر الناس.

٢- فضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

٣- من لم يتفقه في الدين فقد حُرِمَ الخير.

٤- التفقه في الدين لا يكون بالاكْتِسَاب فقط؛ بل مِنْهُ ما هو وَهْبِيٌّ من الله تعالى.

٥- أَدَبُهُ ﷺ وَرَأْفَتُهُ بِأُمَّتِهِ.

٦- بقاء العالم المتفقه في الدين إلى قيام الساعة.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني المفردات الآتية:

(يُرَد - يُفَقَّهُهُ - قَاسِمٌ - يُعْطَى).

٢- بم يُجْمَع بين هذا الحديث، وبين الأحاديث الدالة على أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق؟

٣- اشرح هذا الحديث النبوي بأسلوبك.

٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث الحادي والعشرون (الأمر بالتيسير، والنهي عن التعسير)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا».

(معاني المفردات):

«يَسِّرُوا»: أمر من التيسير نقيض التعسير.
«وَلَا تُعَسِّرُوا»: أمر من عَسَرَ تَعَسِيرًا، وهو التَّشْدِيدُ.
«وَبَشِّرُوا»: أمر من البشارة بمعنى التبشير، وهو الإخبار بالخير بخلاف النَّذارة.

«وَلَا تُنْفِرُوا» أمر بعدم التنفير أي: بشروا الناس، أو المؤمنين بفضل الله وثوابه، وجزيل عطائه، وسعة رحمته، ولا تنفروهم بذكر التخويف وأنواع الوعيد.

(المباحث العربية):

- بين قوله: «يَسِّرُوا»، و«بَشِّرُوا» جناس وهو من الصور البلاغية.
وبين قوله: «يَسِّرُوا»، و«تُعَسِّرُوا» جناس تضاد، وكذا بين «بَشِّرُوا»، و«تُنْفِرُوا».

(الشرح والبيان):

- هذا الحديث من جوامع الكلم؛ لاشتماله على خيري الدنيا والآخرة؛ لأن الدنيا دار الأعمال والآخرة دار الجزاء، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا بالتيسير، وفيما يتعلق بالآخرة بالوعد بالخير والإخبار بالسرور؛ تحقيقًا لكونه رحمة للعالمين في الدارين.

استشكال وجوابه:

- استشكل بعض العلماء: الجمع في هذا الحديث بين التيسير وضده، والتبشير وضده، وكان يمكن أن يُكْتَفَى بذكر أحدهما عن الآخر؛ لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده.

والجواب عن هذا الاستشكال:

وجوابه:- أنه لو اقتصر على الأمر دون النهي في قوله: «يَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا»؛ لانطبق على من أتى به مرة، وأتى بالثاني في غالب أوقاته، فأفاد بالنهي انتفاء التعسير، وعدم التنفير في جميع الأوقات.

- أنه لا يلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير، ولا من عدم التنفير ثبوت التبشير، فجمع ﷺ بين هذه الألفاظ لثبوت هذه المعاني، لا سيما والمقام مقام إطنابٍ لشبهِه بالوعظ، إذ المراد تأليف من قُرِبَ إسلامه، وترك التشديد عليه في الابتداء، وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن يكون بتلطيفٍ لِيُقْبَلَ، وكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج؛ لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً حُبِّبَ إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانبساط، وكانت عاقبته غالباً بالازدياد بخلاف ضده.

وقد نهت الشريعة الإسلامية عن التشديد والتعسير على الناس، ولقد كان الرسول ﷺ المثل الأعلى في التزام التيسير، واجتناب التعسير؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: «قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَّاوَلَهُ النَّاسُ - أَي: بِالزَّجْرِ وَاللُّومِ - فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا - أَي: صُبُّوا - عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا - أَي: دَلُّوا، أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ». فمن يَسِّر على الناس أمور الطاعة سَهَّلَتْ عليهم فيُقْبَلُونَ عليها، ومن عَسَّر عليهم نَقَّرَهم منها.

- الأمر بالتبشير، والنهي عن التنفير:

- وقد أمرنا النبي ﷺ بأن نُبَشِّرَ ولا نُنْفِرَ؛ لأن التبشير يشرح الصدر، ويُروِّح عن النفس، وأما التنفير فإنه يُثير فيها القلق، ويجلب لها الهمَّ والحُزن، فإذا لَقِيتَ من أَدَى الامتحان فبشره بالنجاح، وإذا لَقِيتَ تاجرًا فبشره بالربح في تجارته، وإذا وعظت عاصيًا فَحَبِّبْ إليه التوبة، وبين له مزايا الطاعة، وما أعدّه الله للطائعين من ثوابٍ عظيم؛ فإن ذلك التبشير يدفعه إلى الجَدِّ في الطاعات، والتزوّد من الأعمال الصالحات.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الحث على الرفق والتيسير على الناس في حدود الشرع الحنيف.
- ٢- النهي عن التعسير والتشديد.
- ٣- نشر الأخبار السارة، وإخفاء الأخبار الضارة.
- ٤- اليسر مظهر من مظاهر الإسلام في العقيدة والشرعية والأخلاق.

(الأسئلة)

- ١- اذكر معاني المفردات الآتية:
(يَسِّرُوا- وَبَشِّرُوا- وَلَا تُعَسِّرُوا- وَلَا تُنْفِرُوا).
- ٢- بم تجيب عن الإشكال القائل بأنه: جمع في الحديث بين التيسير وضده، والتبشير وضده، وكان يمكن أن يُكْتَفَى بذكر أحدهما عن الآخر؟
- ٣- وضح الصورة البلاغية بين قوله ﷺ: «يَسِّرُوا»، و «بَشِّرُوا».
- ٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث الثاني والعشرون

(خطورة الإفتاء بغير علم)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتَّزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

(معاني المفردات):

«لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا»: أي بمحوه من صدورهم، والمقصود بالعلم هنا: العلم الشرعي.

«يَقْبِضُ الْعُلَمَاءِ»: أي أرواحهم، والمراد بهم العلماء المعرَّضون للفتوى، الذين يلجأ الناس إليهم؛ ليستفتوهم في أمور دينهم.

«حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا»: من الإبقاء، أي: حتى إذا لم يُبْقِ اللَّه - تعالى - عالماً، وفي نسخة: «يُبْقِ» بفتح حرف المضارعة من البقاء.

«رُءُوسًا»: جمع رئيس.

«فَسُئِلُوا»: أي: سألهم السائل.

«فَضَلُّوا»: من الضلال أي: انحرفوا في أنفسهم.

«وَأَضَلُّوا»: من الإضلال أي: أضلوا السائلين عن طريق الصواب.

(المباحث العربية):

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ»: جملة حالية، وكان ذلك في حجة الوداع.

«انْتِزَاعًا»: بالنصب، مفعول مطلق.

«وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ»: عبر بالمظهر في قوله: يَقْبِضُ الْعِلْمَ في

موضع المضمر لزيادة تعظيم العلم، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَصْكَمٌ﴾^(١)، بعد

قوله: ﴿اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٢).

«عَالِمًا»: مفعول به منصوب، وفي النسخة الأخرى: «يَبْقَى عَالِمٌ» بالرفع على أنه

فاعل.

وفي رواية عند مسلم: «حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا».

«النَّاسُ»: فاعل مرفوع بالضممة الظاهرة.

«جَهَالًا»: صفة لقوله ﷺ: «رُءُوسًا».

(الشرح والبيان):

كيفية نقص العلم وقبضه:

- أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن ما يكون من نقص العلم وقبضه، أنه ليس بمحوه من الصدور، ولكن بموت حَمَلَتِهِ، واتخاذ الناس رؤساء جهالًا، فيتحكمون في دين الله بآرائهم، ويفتون فيه بجهلهم، وقد جاءت أخبار من الكتاب والسنة، وغيرها، أن موت العلماء نقص في الدين، وعلامة لحلول البلاء

(١) سورة الإخلاص. الآية: ٢.

(٢) سورة الإخلاص. الآية: ١.

المبين، قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾^(١)، قال عطاء وجماعة: «نقصانها موت العلماء، وذهاب الفقهاء».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «موت العالم ثلثة (أي مصيبة) في الإسلام، لا يسدها شيء، ما اختلف الليل والنهار».

- وقد تصدر للفتوى في هذه الأيام بعض الجهال وغير المؤهلين لها، فكثرت الفتاوي المضلّة، وانتشرت آثارها السيئة.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الحث على حفظ العلم.
- ٢- الإخبار ببعض ما يكون في آخر الزمان من نقص العلم، وتفشي الجهل.
- ٣- خطورة الإفتاء بغير علم.
- ٤- حرص العلماء على ما فيه هداية الخلق، وعدم إضلالهم.

(الأسئلة)

- ١- ما إعراب المفردات الآتية:
(انْتِزَاعًا - عَالِمًا - النَّاسُ - جُهَاًلًا).
- ٢- كيف يقبض العلم كما ورد في الحديث؟
- ٣- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٤- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

(الحديث الثالث والعشرون) (حرمة الكذب على رسول الله ﷺ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(معاني المفردات):

«وَلَوْ آيَةً»: الآية في اللغة: تطلق على المعجزة، وعلى العلامة، والعبرة، والآية من القرآن معروفة، والمراد بالآية هنا عموم ما ورد عنه من جزئيات الشريعة.

«وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»: أي: عما وقع لهم من الأعاجيب، وإن استحال مثلها في هذه الأمة، كنزول النار من السماء، لأكل القربان مما لا تعلمون كذبه.

«وَلَا حَرَجَ»: أي لا ضيق عليكم.

«فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ»: يقال: تبوأ المكان، إذا اتخذ مقررًا، والمقعد مكان القعود، والمعنى: فليتخذ قعوده وإقامته يوم القيامة مكانًا في النار.

(المباحث العربية):

«بَلَّغُوا»: مفعولا «بَلَّغُوا» محذوفان، والتقدير: بَلَّغُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ شيئًا مما تسمعون مني.

«وَلَوْ آيَةً»: خبر «كَانَ» المحذوفة مع اسمها، والتقدير: ولو كان المبلَّغ آية واحدة، وهذا التعبير يُشعر بالقلّة.

«فَلْيَتَّبِعُوا»: اللام لام الأمر.

(الشرح والبيان):

- معنى الحديث:

- يأمر النبي ﷺ صحابته الكرام، وأُمته من بعده أن يبلغوا عنه شريعة الله تعالى -، ثم أباح لأُمته الحديث عن أخبار بني إسرائيل، مع الالتزام بالنقل الصحيح فيما يرد عنهم من أخبار، ولما أمر ﷺ بالتبليغ عنه لزم الاحتراز والتحذير من الكذب ﷺ، وكأنه يقول: بلغوا عني، وتحروا الصدق في التبليغ، وإياكم والكذب عليّ في تبليغكم، والخطاب للصحابة، ويُقاس عليهم مَنْ في حكمهم، وليس الأمر للجميع، فيجب التبليغ على كل فرد؛ بل الأمر للمجموع، وهو ما يسمى بفرض الكفاية.

- أشار ﷺ بقوله «وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» إلى أنه لا ضيق على الأمة في التحديث والإخبار عن بني إسرائيل بما لا يخالف الدين؛ لأنه كان ﷺ زجرهم عن الأخذ عنهم، والنظر في كتبهم قبل استقرار الأحكام الدينية والقواعد الإسلامية؛ خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور أذن لهم، أو أن قوله: «وَلَا حَرَجَ» صيغة أمر تقتضي الوجوب فأشار إلى عدمه، وإن الأمر للإباحة بقوله: «وَلَا حَرَجَ» أي: في ترك التحديث، أو أن المراد دفع الحرج عن الحاكي لما في أخبارهم من ألفاظ مُستبشعة؛ كقولهم ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾^(١) وقولهم: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَكَيْتِلَا﴾^(٢)، أو المراد: جواز التحديث عنهم بأي صيغة وقعت من انقطاع، أو بلاغ لتعذر الاتصال في التحديث عنهم بخلاف الأحكام المحمدية؛ فإن الأصل فيها التحديث بالاتصال.

(١) سورة الأعراف. الآية: ١٣٨.

(٢) سورة المائدة. الآية: ٢٤.

- المقصود من قوله ﷺ: «فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أي: أن الله - تعالى - يُبَوِّئُه مقعده من النار، أو أمر على سبيل التَّهَكُّم، أو دعاء على معنى بَوَّأَهُ اللهُ.

لكن لو نقل العالم معنى كلامه ﷺ بلفظ غير لفظه؛ لكنه مطابق لمعنى لفظه كان جائزاً عند المحققين كما ذكر في محله.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الدعوة إلى الله هي ميراث النبوة الكامل.
- ٢- جواز نقل أخبار أهل الكتاب مع تحري الصدق فيما ورد إلينا منها.
- ٣- تحريم الكذب عموماً، وتغليظ حرمة على النبي ﷺ خصوصاً.

(الأسئلة)

- ١- اذكر معاني المفردات التالية:
- (آية - فَلْيَتَّبِعُوا - مقعده).
- ٢- ما إعراب قوله ﷺ: «وَلَوْ آيَةٌ»، وما نوع اللام في قوله: «فَلْيَتَّبِعُوا»؟
- ٣- ما المقصود بقوله ﷺ: «وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»؟
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعضاً مما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الرابع والعشرون (النهي عن إيذاء المسلم)

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»؛ فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(التعريف براوي الحديث)

هو: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة، وحج حجة الوداع، وشهد فتح (المدائن) في خلافة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان لجماله يلقب بيوسف هذه الأمة، مات سنة ٥١ هـ.

(معاني المفردات):

«فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ»: أي: عند جمره العقبة، واجتماع الناس للرمي وغيره.
«اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»: السين والتاء للطلب، ومعناه طلب السكوت والإنصات.
«لَا تَرْجِعُوا»: أي: لا تصيروا.

«بَعْدِي كُفَّارًا»: بعد موقفي هذا، أو بعد موتي كفارًا.

(المباحث العربية):

«كُفَّارًا»: منصوب؛ لأنه خبر لـ «تَرْجِعُوا» بمعنى: تصيروا.
«يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»: برفع يضرب على الاستئناف بيانًا لقوله: «لَا تَرْجِعُوا».

- أو حال من ضمير: «تَرْجِعُوا»، أي: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا حال ضرب بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

- أو صفة، أي: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا متصفين بهذه الصفة القبيحة، وهي ضرب بَعْضَكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

(الشرح والبيان):

سبب تسمية حجة الوداع بهذا الاسم:

- سُمِّيَتْ حجة الوداع بهذا الاسم؛ لأنَّ النبي ﷺ ودَّعَ الناس فيها، وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها، ولأنَّه ﷺ فارق الدنيا بعدها بواحد وثمانين يومًا.

استشكال وجوابه:

- استشكل بعضهم رواية جرير رضي الله عنه لهذا الحديث؛ فقالوا: إن جريرًا أسلم قبل وفاته ﷺ بأربعين يومًا فكيف يكون حاضرًا في حجة الوداع، ويشافهه النبي ﷺ بهذا القول؟

وأجيب عن هذا الإشكال: بأن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أسلم في رمضان سنة عشر من الهجرة، فيمكن أن يكون قد حضر حجة الوداع مسلمًا.
- في هذا البيان النبوي، وفي حجة الوداع حذر رسول الله ﷺ أمته من الشقاق والاختلاف ناصحاً لهم بقوله: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا متصفين بهذه الصفة القبيحة، وهي: ضرب بعضكم رقاب بعض، فلا تشبهوا بالكفار في قتل بعضكم بعضًا، أو لا تصيروا كفارًا حقيقة إن استحللتم ذلك.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- حرص النبي ﷺ على أمته وتحذيرهم من الوقوع في الفتن.

٢- الاختلاف والشقاق يؤدي إلى الفساد في الأرض.

٣- التحذير من التسرع في تكفير المسلم واستباحة دمه.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(اسْتَنْصَتِ النَّاسَ - لَا تَرْجِعُوا).

٢- لماذا سميت حجة الوداع بهذا الاسم؟

٣- ما المقصود بقوله ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا»؟

٤- ما إعراب قوله ﷺ: «يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»؟

٥- اشرح الحديث بأسلوبك.

٦- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث الشريف.

الحديث الخامس والعشرون (فضل التوبة)

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلَكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ».

(معاني المفردات):

«أَفْرَحُ»: أي: أَرْضَى بالتوبة، وَأَقْبَلُ لها.

«بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ»: أي: بـرجوعه.

«نَزَلَ مِنْزِلًا»: أي: مكانًا، وفي رواية: «نَزَلَ بِدَوِيَّةٍ»، أي: مكان مُجْدِبٌ مُوحِشٌ.

«وَبِهِ مَهْلَكَةٌ»: أي يهلك ساكنها، أو من حصل فيها، وفي بعض النسخ:

«مُهْلَكَةٌ» بضم الميم وكسر اللام، أي: تَهْلِكُ هي من حصل بها؛ وذلك لفقدان الطعام والشراب، مع بُعد المسافة.

«وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ»: أي: شَرَدَتْ فسعى في طلبها، والبحث عنها.

«فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ»: أي: بجواره، وعليها طعامه وشرابه.

(المباحث العربية):

«لَلَّهِ»: بلام التأكيد المفتوحة.

فضل التوبة والمسارة بالرجوع إلى الله تعالى:

- يبين النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديث فضل التوبة والمسارة بالرجوع إلى الله تعالى - حيث بين أن الله أرضى بالتوبة وأقبل لها من العبد الذي تشرد عنه راحلته التي عليها طعامه وشرابه في أرض صحراء مُقْفَرَةٍ، فيظن العبد في نفسه الهلكة لعدم وجود الطعام والشراب، فإذا به ينام فيستيقظ فيجد تلك الراحلة وعليها الطعام والشراب، فيفرح فرحاً عظيماً، والفرح المتعارف في نعوت بني آدم غير جائز على الله - تعالى -؛ لأنه اهتزاز وطرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه أو يسد به خلله، أو يدفع به عن نفسه ضرراً أو نقصاً، والله - تعالى - هو الكامل بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور، وفي ذلك المذهبان المشهوران:

مذهب السلف والخلف في إثبات الفرح لله تعالى:

- فالسلف أثبتوا له - تعالى - فرحاً، لكن لا نعم حقيقة، ونزّهوه - تعالى - عن صفات المخلوقين.

- والخلف أولوه بأنه مجاز عن رضاه الذي هو سبب للفرح، أو عن ثمرته الحاصلة عنه؛ فإن من فرح بشيء جاد لفاعله بما سأل، وبذل بما طلب فعبر عن إعطائه تعالى وواسع كرمه بالفرح، والمراد أنه - تعالى - ييسر رحمته على عبده ويكرمه بالإقبال عليه.

- ورد في رواية عند مسلم: «فَانْقَلَبْتُ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ

بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

قال القاضي عياض رحمته الله: «إنَّ مثل هذا إن صدر في حالة الدهشة والذهول لا يؤاخذ به الإنسان، وكذا حكايته عنه على وجه العلم، أو الفائدة الشرعية لا على سبيل الاستهزاء والعبث».

علامات قبول التوبة:

- قال بعض العلماء: حقيقة التوبة لها علامات منها:

أولها: الندم على ما وقع منه.

الثانية: العزم على ألا يعود إلى ذلك الذنب.

والثالثة: أن يَعْمَدَ إلى كل فرض ضيَّعه فيؤديه.

والرابعة: أن يَعْمَدَ إلى مظالم العباد فيؤدي إلى كل ذي حَقِّ حقه.

والخامسة: أن يُذيقَ البدن حلاوة الطاعة كما أذاقه لذة المعصية.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- فضل التوبة والندم على فعل المعصية.

٢- الله منزّه عن صفات المخلوقين، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١).

٣- ضرب الأمثال يقرب المعنى في نفس السامع.

٤- من شروط التوبة: الندم، وعدم الرجوع إلى الذنوب والمعاصي، وردّ الحقوق إلى أهلها.

٥- المعصية سبب في هلاك الأفراد والأمم.

(١) سورة الشورى. الآية: ١١.

(الأسئلة)

١- اذكر معاني الكلمات الآتية:

(أَفْرَحُ - مَنَزَلًا - مَهْلَكَةٌ).

٢- بَيِّن آراء العلماء في مسألة (الفرح) ونسبته إلى الله تعالى.

٣- ما علامات حقيقة التوبة؟

٤- اشرح الحديث بأسلوبك.

٥- اذكر أهم ما يرشد إليه الحديث.

الحديث السادس والعشرون

(بيعة الرجال إثر مبايعة النساء)

عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَرَّهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

(التعريف براوي الحديث)

عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بْنُ قَيْسٍ بن أَصْرَمَ بن فَهْرَ بن غَنَمَ بن سَالِمَ بن عَوْفَ بن عَمْرِو بن عَوْفَ بن الْخَزَرَجِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو الْوَلِيدِ، شَهِدَ بَيْعَةَ الْعُقَبَةِ الْأُولَى والثانية، وشَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ، وَكَانَ مِمَّنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، وَبَعَثَهُ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى الشَّامِ لِيَعْلَمَ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ فَمَاتَ بِفِلَسْطِينَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ.

(معاني المفردات):

«عِصَابَةٌ»: ما بين العشرة إلى الأربعين، وكان عدد المبايعين اثني عشر رجلًا، منهم: عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه.

«بَايَعُونِي»: أي: عاهدوني وعاهدوني.

«عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا»: أي: على ترك الإِشْرَاقِ المُسْتَلْزَمِ لِلتَّوْحِيدِ.

«بِهْتَانٍ»: أي: كذب يُبْهَتُ سامعه، أي يُذهشه لفظاعته، مثل الرمي بالزنا، والفضيحة والعار.

«تَفْتَرُونَهُ»: من الافتراء، أي: تخلقونه.

«بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ»: أي: من قِبَلِ أنفسكم. ويُحْتَمَلُ أن يكون المراد بما بين الأيدي والأرجل القلب؛ لأنه الذي يترجم عنه اللسان؛ فلذا نسب إليه الافتراء.

«وَلَا تَعْصُوا»: أي: لا تعصوني، ولا تعصوا أحداً من وُلِّي عليكم بعدي.

«فِي مَعْرُوفٍ»: هو ما عُرِفَ من الشارع حُسْنُهُ أمراً ونهياً.

«فَمَنْ وَفَى»: بالتخفيف، وفي رواية: «وَفَّى»، بالتشديد، أي: ثبت على العهد.

«فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ»: فضلاً ووعداً، لا وجوباً عليه.

«وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا»: أي: غير الشرك؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾^(١).

«فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا»: بأن أُقِيمَ عليه الحد.

«إِنْ شَاءَ عَقَابُهُ»: إما عن الكل، أو البعض بفضله.

«وَإِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ»: بِعَدْلِهِ.

(المباحث العربية):

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ»: جملة حالية.

«عِصَابَةٌ»: مبتدأ مؤخر، و«حَوْلَهُ»: خبر مُقَدَّم.

«مِنْ أَصْحَابِهِ»: صفة لـ «عِصَابَةٍ».

«بَايَعُونِي»: من المبايعة، وهي المعاهدة، وسُمِّيت بذلك تشبيهاً بالمعاوضة المالية.

«شَيْئًا»: نكرة في سياق النهي فتفيد العموم كالنفي.

«وَلَا تَسْرِقُوا»: حُذِفَ مفعوله؛ ليفيد العموم، والتقدير: لا تسرقوا شيئًا.

«بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ»: كُنَى باليد، والرَّجُل عن الذات؛ لأن معظم الأفعال تقع بهما.

«وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا»: لفظ «شَيْئًا»: بالنصب مفعول «أَصَابَ» الذي هو صلة الموصول المتضمن معنى الشرط. و«مِنْ» للتبعض، أي: «مِنْ بَعْضِ ذَلِكَ».

(الشرح والبيان):

ما تشير إليه جملة «وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ»:

- تشير جملة «وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ» إلى: اهتمام عُبَادَةِ بِنِ الصَّامِتِ ﷺ بأداء الخبر كما هو، والحرص على الضبط والإتقان في نقله، وتصوير الواقعة وكأن السامع يراها بعينه.

تقديم الشرك بالله على غيره من الكبائر:

- قَدَّمَ ﷺ عدم الإِشْرَاقِ بِاللَّهِ - تعالى - على ما بعده من عدم السرقة، والزنا، وقتل الأولاد، وإتيان البهتان، والمعصية في المعروف؛ لأن التوحيد وعدم الشرك هو الأصل، وأما ما عداه فهي الفروع، وخَصَّ ﷺ هذه المعاصي بالذكر تنبيهًا على وخيم عواقبها؛ لأنها من أكبر الكبائر، وأفحش المعاصي.

تخصيص الأولاد بالقتل دون غيرهم:

- حَصَّ ﷺ الأولاد بالقتل حين قال: «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ»؛ لأنه كان شائعاً فيهم، وهو وأد البنات أي: دفنهم أحياء، وقتل البنين خشية الفقر، أو لأن قتل الأولاد أشنع من قتل غيرهم؛ لأنه قتل وقطيعة رحم؛ ولأنهم لا يقدرّون على الدفاع عن أنفسهم، فالعناية بالنهي عنه أشد تأكيداً.

- معنى قوله ﷺ: «وَلَا تَأْتُوا بَبْهَتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ»: لا ترموا أحداً بكذب تروونه في أنفسكم، ثم تبهتون صاحبه بألسنتكم، ويُحْتَمَلُ أن يكون المراد: لا تبهتوا الناس بالمعائب مُوَاجَهَةً، وبعضكم يشاهد بعضاً، وأصل هذا كان في بيعة النساء، وهو كناية عن نسبة المرأة ولدها من الزنى إلى زوجها، ثم لما استعمل هذا اللفظ في بيعة الرجال لزم حمله على غير ما ورد فيه أولاً.

النهي عن المعصية:

- نهى ﷺ عن معصيته، ومخالفة أمره حين قال: «وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ»، وقَيَّدَ بالمعروف، وإن كان ﷺ لا يأمر إلا به تطبيحاً لقلوبهم، وتنبهها على أنه لا تجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق.

الاقتصار على المنهيات دون المأمورات:

- اقتصر ﷺ على المنهيات دون المأمورات؛ لأن درء المفسد مُقَدَّم على جلب المصالح، كما أنه ﷺ لم يُهْمَلِ المأمورات، بل ذكرها على طريق الإجمال في قوله: «وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ»، إذ العصيان مخالف للامر عمومًا.

معنى قوله: «فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ». وهل الحدود كفارات أم زواجر؟

- معنى قوله ﷺ: «فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ»، أي لا يُعَاقَب عليه في الآخرة؛ لأن الحدود كفارات، هذا هو ظاهر الحديث، وهو ما عليه أكثر الفقهاء، ويدل عليه ما أخرجه الترمذي وحسنه، من حديث: عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (رضي الله عنه)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَّلَ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَفَا عَنْهُ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ». وقيل: هي زواجر، فقتل القاتل حد ورايع لغيره، وأما في الآخرة فالطلب للمقتول قائم، واعترض عليه: بأنه لو كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل. وتوقف بعض العلماء في ذلك لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟» صححه الحاكم. وأجيب: بأن حديث عبادة أصح إسنادًا، وبأن حديث أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) كان أولاً قبل أن يُطلع الله نبيه على أن الحدود كفارة، ثم أعلمه الله - تعالى - آخرًا. وعُورِضَ بتأخر إسلام أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، وتقدّم حديث عبادة (رضي الله عنه) إذ كان ليلة بيعة العقبة الأولى على الراجح.

وأجيب: بأنه يُمكن أن يكون أبو هريرة (رضي الله عنه) سمعه من صحابي آخر، كان سمعه من النبي ﷺ قديمًا، ولم يسمع من النبي ﷺ بعد ذلك أن الحدود كفارة، كما سمعه عبادة (رضي الله عنه).

- مفهوم قوله ﷺ: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَرَّهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»، يتناول من تاب، ومن لم يتب، وأنه لا يتحتم دخوله النار، بل هو إلى مشيئة الله - تعالى -.

قال الجمهور: والتوبة ترفع المؤاخذه، لكن لا يؤمن مكر الله؛ لأنه لا اطلاع له على قبول توبته. وقال قوم بالتفرقة بين ما يجب فيه الحد، وما لا يجب.

- والحكمة في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة على ما قبلها بالفاء، والمتضمنة للستر، «ثُمَّ» قوله ﷺ: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ» التنفير عن الوقوع في المعاصي، فإن السامع إذا علم أن العقوبة مفاجئة لإصابة المعصية، غير مترخية عنها، وأن الستر مترخٍ بعثه ذلك على اجتناب المعصية، وتوقئها.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- حرص الصحابة - رضوان الله عليهم - على نقل الحادثة كما وقعت.
- ٢- التخلية قبل التحلية، والتحذير من المنهيات قبل الترغيب في فعل المأمورات.
- ٣- الحدود كفارات لأهلها في مذهب جمهور العلماء.
- ٤- الرد على الخوارج الذين يُكفِّرون بالذنب، ويوجبون تخليده في النار.
- ٥- الرد على المعتزلة الذين يُوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة.
- ٦- الكف عن الشهادة لأحد بالجنة أو النار إلا ما ورد النص بتعيينه.

(الأسئلة)

- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(عِصَابَةٌ - بَايَعُونِي - بَهْتَانٍ - تَفْتَرُونَهُ).

- ما سر تنكير «شَيْئًا» في قوله ﷺ: «أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا»؟

وما إعراب جملة: «وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ»؟.

- ما مفهوم قوله ﷺ: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ،

إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»؟

- هل الحدود كفارات أم زواجر؟

- اشرح الحديث بأسلوبك.

- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث السابع والعشرون

(الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ».

(معاني المفردات):

«مَرَّ»: أي: اجتاز.

«يَعْظُ»: من الوعظ، وهو النصيح والترغيب والتخويف والتذكير، والمعنى: يزرجه ويُعاتبه في شأن الحياء.

«أَخَاهُ»: أي في النسب. وقيل: في الدين. ولم يُعرف اسم هذا الواعظ وأخيه.

«فِي الْحَيَاءِ»: أي: في شأن الحياء، والحياء: هو تَغَيُّرُ وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يُعَاب به، أو يذم عليه، والمعنى: أنه كان ينهاه عن الحياء، ويعاتبه عليه، ويزجره عن كثرته.

«دَعُهُ»: أي: اتركه على حياته.

«الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»: أي أثر من آثاره، أو شعبة من شعبه.

(المباحث العربية):

«مِنَ الْأَنْصَارِ»: متعلق بمحذوف صفة لـ «رَجُلٍ»، و«أَل» في «الْأَنْصَارِ» للعهد، أي أنصار رسول الله ﷺ.

«وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ»: جملة حالية.

«الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»: «مِنَ»: تبعيضية.

- الحياء من خصائص الإنسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يُشْتَهَى، فلا يكون مثل البهائم، ويُبَيِّن هذا الحديث أن النبي ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار وهو يعاتب أخًا له كان كثير الحياء قائلاً: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي حَتَّى يَضُرَّ بِكَ أحيانًا استحياؤك هذا، وكان هذا الحياء يمنعه من استيفاء حقوقه، فعتب عليه أخوه ووعظه على ذلك، فأمره رسول الله ﷺ أن يتركه على حيائه؛ لأن الحياء من مكملات الإيمان.

- عَدَّ رسول الله ﷺ الحياء من الإيمان؛ لأنه يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي، كما يمنع الإيمان من ارتكابها؛ فَسَمَّى ﷺ الحياء إيمانًا كما يُسَمَّى الشيء باسم ما قام مقامه، وهذا مثل قوله ﷺ في حديث آخر: «وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

- ليس لأحد أن يقول: إذا كان الحياء بعض الإيمان لزم أن ينتفي الإيمان بانتفائه؛ لأن المراد من الحديث أن الحياء من مكملات الإيمان، ونفي الكمال لا يستلزم نفي الحقيقة.

- أَكَّدَ النبي ﷺ كلامه بـ «إِنَّ» في قوله: «فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» لأن الواعظ كان شاكًا، بل كان مُنْكَرًا ولو تنزيلاً؛ لظهور أمارات الإنكار عليه، ويجوز أن يكون التأكيد من جهة أن القضية في نفسها مما يجب أن يُهْتَمَّ بها، ويؤكد عليها، وإن لم يكن هناك إنكار، أو شك من أحد.

- قد يتولد الحياء من الله - تعالى - من التَّقَلُّبِ في نعمه فيستحيي العاقل أن يستعين بها على معصيته، وقد قال بعض السلف: «خَفِيَ اللَّهُ عَلَى قَدَرِ قُدْرَتِهِ عَلَيْكَ، وَاسْتَحَ مِنْهُ عَلَى قَدَرِ قُرْبِهِ مِنْكَ».

(ما يُرشد إليه الحديث):

- ١- الحث على الامتناع من قبائح الأمور، ورذائلها وكل ما يُستحيا منه.
- ٢- الحياء من أعظم شُعب الإيمان.
- ٣- الحث على التَّخَلُّق بِخُلُق الحياء؛ لما فيه من الخير.
- ٤- الحياء الشرعي خير كُلِّهِ، وإن أدى إلى ترك بعض الحقوق الدنيوية.

(الأسئلة)

- ١- يَبَيِّن معاني الكلمات الآتية:
(مَرَّ - يَعِظُ - الْحَيَاء - دَعَاهُ).
- ٢- ما نوع «مَنْ» في قوله ﷺ: «فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»؟
وما إعراب جملة: «وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ»؟
- ٣- لم عَدَّ رسول الله ﷺ الحياء من الإيمان؟
- ٤- اشرح الحديث بأسلوبك.
- ٥- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث الثامن والعشرون (فَضْلُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ)

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمَ وَعِلْمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

(معاني المفردات):

«مَثَلٌ»: يُرَادُ بِهِ الصِّفَةُ الْعَجِيبَةُ.

«الْهُدَى»: هُوَ الدَّلَالَةُ الْمَوْصِلَةُ لِلْقَصْدِ.

«وَالْعِلْمُ»: هُوَ الْمَدْلُولُ، وَهُوَ صِفَةٌ تُوجِبُ تَمَيِّزًا لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ.

«الْغَيْثُ»: هُوَ الْمَطَرُ الَّذِي يَأْتِي عِنْدَ شِدَّةِ الْاِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ.

«نَقِيَّةٌ»: أَيُّ طَائِفَةٍ طَيِّبَةٍ.

«قَبِلَتِ الْمَاءَ»: مِنَ الْقَبُولِ.

«الْكَلَأُ»: النَّبَاتُ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابَسًا.

«وَالْعُشْبُ»: النَّبَاتُ الرُّطْبِ.

«أَجَادِبُ»: من الجَدْب، وهو القحط، والأَرْض الجدبة هي التي لم تُمَطَّر، والمُرَاد هنا: الأرض التي لا تشرب ماء، ولا تُنْبِت.

«قِيَعَانٌ»: جمع قاع، وهي أرض مستوية ملساء، أو الأرض السَّبخة.

«فَذَلِكَ»: أي ما ذُكِر من الأقسام الثلاثة.

«فَقَّهٌ»: أي: صار الفقه له سجية، أو صار فقيهاً.

«فَعَلِمَ وَعَلَّمَ»: أي فعَلِمَ ما جئت به، وَعَلَّمَ غيره من الناس.

«وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»: أي لم يقبله قبولاً تاماً، ويحتمل أنه إشارة إلى مَنْ لم يدخل في الدين أصلاً، بل بلغه فكفر به.

(المباحث العربية):

«مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ»: بالجر عطفًا على «الهُدَى» من عطف المدلول على الدليل، ويُحْتَمَل أن يُرَاد بالهُدَى العلم نفسه فيكون من عطف المُرَادِف.

«أَصَابَ أَرْضًا»: جملة حالية بتقدير: «قد».

«وَالْعُشْبُ»: بالنصب عطف على «الكَأَلُ»، وهو من ذكر الخاص بعد العام.

«الكَثِيرُ»: صفة للعُشْب.

«أَجَادِبُ»: جمع جَدَب على غير قياس، أو جمع جديب من الجذب.

«لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا» الباء بمعنى اللام، أي لم يرفع رأسه لذلك؛ كناية عن تكبره وعدم التفاته إليه من شدة كبره.

(الشرح والبيان):

- شبه النبي ﷺ ما جاء به من الدين بالغيث العام، الذي يأتي الناس في وقت حاجتهم إليه، وكذا كان حال الناس قبل مبعثه ﷺ، فكما أن الغيث يُحيي الأرض

ومن عليها من المخلوقات، فكذا علوم الدين تُحيي القلوب الميتة، ثم شبه ﷺ السامعين له بالأراضي المختلفة التي ينزل بها الغيث؛ فالأول: تشبيه معقول بمحسوس، والثاني: تشبيه محسوس بمحسوس.

- في قوله ﷺ «فَعَلِمَ وَعَلَّمَ» بيان للعالم العامل المُعَلِّم، وهو كالأرض الطيبة شربت فانتفعت في نفسها، وأنبت فنفعت غيرها، وبيان أيضاً للجامع للعلم المستغرق لزمانه فيه المُعَلِّم غيره، لكنه لم يعمل بنوافله، أو لم يتفقه فيما جمع، فهو كالأرض التي يستقر فيها الماء فينتفع الناس به.

معنى التمثيل الوارد في الحديث:

- أن الأرض ثلاثة أنواع وكذلك الناس:

فالنوع الأول من الأرض: ينتفع بالمطر فتحيا بعد أن كانت ميتة، وتنبت الكلاً فينتفع به الناس والدواب، **والنوع الأول من الناس:** يبلغه الهدى والعلم، فيحفظه ويهدي قلبه، ويعمل به، ويُعَلِّمه غيره، فينتفع، وينفع.

والنوع الثاني من الأرض: ما لا تقبل الانتفاع في نفسها، لكن فيها فائدة، وهي إمساك الماء لغيرها فينتفع به الناس، وكذلك **النوع الثاني من الناس:** لهم قلوب حافظة، لكن ليست لهم أذهان ثاقبة، ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والأحكام، وليس لهم اجتهاد في العمل به، فهم يحفظون حتى يجيء أهل العلم، فيحصلون النفع ويحققون الانتفاع لغيرهم، فهؤلاء نفعوا أنفسهم وغيرهم بما بلغهم.

والنوع الثالث من الأرض: هو السبخة التي لا تُنبت فهي لا تنتفع بالماء، ولا تُمسكه لينتفع به غيرها، وكذلك النوع الثالث من الناس: ليست لهم قلوب

حافضة، ولا أفهام واعية، فإذا سمعوا العلم لا ينتفعون به، ولا يحفظونه لنفع غيرهم. **فالأول:** المنتفع النافع. **والثاني:** النافع غير المنتفع. **والثالث:** غير النافع وغير المنتفع. فالأول إشارة إلى العلماء، والثاني إلى النقلة، والثالث إلى من لا علم له، ولا نقل.

- يُحتمل أن يكون التشبيه في الحديث واحدًا من باب التمثيل، أي تشبيه صفة العلم الواصل إلى أنواع الناس من جهة اعتبار النفع وعدمه بصفة المطر المنصَّب إلى أنواع الأرض من تلك الجهة.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- بيان فضل العالم العامل المُعَلِّم، وأنه كالأرض الطيبة التي انتفعت ونفعت.

٢- مثل العالم المُعَلِّم الذي لم يعمل بعلمه أو يتفقه فيه، مثل الأرض التي نفعت ولم تنتفع.

٣- الذي لا ينتفع بالعلم ولا يحفظه لنفع غيره، مثل الأرض التي لم تنتفع ولم تنفع.

٤- دين الله - تعالى - مثل الغيث الذي يأتي الناس في وقت حاجتهم إليه فيحيي موات البلاد والعباد.

٥- جواز ضرب الأمثال؛ لتقريب المعاني إلى الأفهام.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(الكَلَأُ - العُشْبُ - أَجَادِبُ - قِيَعَانُ).

٢- ما معنى «الباء» في قوله ﷺ: «لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا»؟ وما إعراب جملة: «أَصَابَ أَرْضًا»؟.

٣- ما معنى التمثيل الوارد في الحديث؟

٤- بَيِّنْ المراد من قوله ﷺ: «فَعَلِمَ وَعَلَّمَ».

٥- اشرح الحديث بأسلوبك.

٦- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

الحديث التاسع والعشرون (سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ)

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي، فَاعْفُرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمَيِّيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(التعريف براوي الحديث)

شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ بن ثابت بن المُنْذِرِ بن حَرَامِ الأَنْصَارِيِّ النَجَارِيِّ، أَبُو يَعْلَى الْمَدَنِيِّ، ابْنُ أَخِي حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، قَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه: شَدَّادُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْحِلْمَ. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانَ وَخَمْسِينَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ.

(معاني المفردات):

«سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ»: أي: أفضله، فالمُسْتَغْفِرُ بهذا الدعاء أكثر ثوابًا عند الله من المستغفر بغيره.

«الِاسْتِغْفَارِ»: استفعال من الغُفْر، وهو طلب غفران الذنوب، والصيانة من آثارها.

«وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ»: أي: ما عاهدتك عليه، وواعدتك من الإيثار بك، وإخلاص الطاعة لك.

«أَبُوهُ»: أي: أعترف.

«وَأَبُوهُ لَكَ بِذَنْبِي»: أعترف به، أو أرجع بذنبي فلا أستطيع صرفه عني.

«فَاغْفِرْ لِي»: المغفرة والغفران من الله - تعالى - هو: أن يصون العبد من أن يمسسه العذاب.

«مُوقِنًا بِهَا»: مُخْلِصًا من قلبه، مُصَدِّقًا بثوابها.

(المباحث العربية):

«سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ»: استعير اسم «السيد» لهذا الدعاء الجامع لمعاني التوبة كلها؛ لأن السيد اسم للرئيس المُقَدَّم الذي يُعْتَمَدُ إليه في الحوائج ويُرجع إليه في الأمور. «وَأَنَا عَبْدُكَ»: يجوز أن تكون حالاً مؤكدة، وأن تكون مقدرة، أي وأنا عابد لك.

(الشرح والبيان):

علام يشير قوله: وأنا على عهدك ووعدك؟

- يشير قوله ﷺ «وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ» إلى الاعتراف بالعجز والتقصير عما يجب لحق الله - تعالى -، وقد يُراد بالعهد ما أخذه الله - تعالى - على عباده حيث أخرجهم أمثال الذرِّ، وأشهدهم على أنفسهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(١)، فأقروا له بالربوبية، وأذعنوا له بالوحدانية.

ويُراد بالوعد ما قاله الله على لسان نبيه ﷺ: إن من مات لا يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وأدَّى ما افترض عليه أن يدخله الجنة.

(١) سورة الأعراف. الآية: ١٧٢.

- يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَرِفَ بِنِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَتَقْصِيرَهُ فِي أَدَاءِ شُكْرِهَا حِينَ يَقُولُ: «أَبَوُّ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبَوُّ لَكَ بِذَنْبِي فَاعْفُ رِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، وَلَمْ يُقَيِّدِ ﷺ النِّعَمَ لِشَمْلِ كُلِّ الْإِنْعَامِ، وَعَدَّ ﷺ التَّقْصِيرَ، وَعَدَمَ الْقِيَامَ بِأَدَاءِ شُكْرِ النِّعْمَةِ ذَنْبًا مَبَالِغَةً فِي التَّقْصِيرِ، وَهَضَمَ النَّفْسَ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ اعْتِرَافًا بِوُقُوعِ الذَّنْبِ مُطْلَقًا لِيَصِحَّ الْاسْتِغْفَارُ مِنْهُ.

- تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﷺ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»: أَيُّ الدَّاخِلِينَ لَهَا؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ بِحَقِيقَتِهَا، الْمَوْقِنَ بِمَضْمُونِهَا لَا يَعْصِي اللَّهَ - تَعَالَى - مُتَعَمِّدًا عَصْيَانَهُ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَعْفو عَنْهُ بِرُكَّةِ هَذَا الْاسْتِغْفَارِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِيمَنْ قَالَهَا، وَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ مَا يُغْفَرُ لَهُ بِهِ ذَنْبِهِ.

لِمَ اسْتَحَقَّ هَذَا الدَّعَاءُ أَنْ يَكُونَ سَيِّدَ الْاسْتِغْفَارِ؟

- وَاسْتَحَقَّ هَذَا الدَّعَاءُ أَنْ يَكُونَ سَيِّدَ الْاسْتِغْفَارِ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ مِنْ بَدِيعِ الْمَعَانِي، وَحَسَنِ الْأَلْفَاظِ؛ فِيهِ إِقْرَارُ لِلَّهِ - تَعَالَى - وَحْدِهِ بِالْأُلُوهِيَةِ وَالْعِبُودِيَةِ، وَالاعْتِرَافُ بِأَنَّهُ الْخَالِقُ، وَالْإِقْرَارُ بِالْعَهْدِ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَيْهِ، وَالرَّجَاءُ بِمَا وَعَدَ بِهِ، وَالِاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ مَا جَنَى الْعَبْدُ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِضَافَةُ النِّعْمَاءِ إِلَى مَوْجِدِهَا، وَإِضَافَةُ الذَّنْبِ إِلَى نَفْسِهِ، وَرَغْبَتُهُ بِالْمَغْفِرَةِ، وَاعْتِرَافُهُ بِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ الْإِشَارَةُ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ، وَأَنَّ تَكَالِيفَ الشَّرِيعَةِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَلَا يَكُونُ هَذَا الدَّعَاءُ سَيِّدَ الْاسْتِغْفَارِ إِلَّا إِذَا جُمِعَ شُرُوطُ الْاسْتِغْفَارِ، وَهِيَ صِحَّةُ النِّيَّةِ، وَصَدَقَ التَّوَجُّهُ، وَالْأَدَبُ.

(ما يرشد إليه الحديث):

- ١- الثناء على الله بما هو أهله من أهم آداب الدعاء.
- ٢- الاعتراف بالتقصير، والشعور بالذنب من أهم البواعث على التوبة.
- ٣- الإقرار لله - تعالى - وحده بالألوهية واستحقاق العبودية من الإيمان.
- ٤- وجوب الاعتراف بنعم الله - تعالى - بأداء شكرها.
- ٥- من أهم أسباب قبول الاستغفار صحة النية، وصدق القصد، والتأدب مع الله تعالى.

(الأسئلة)

- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ - أَبُوءُ - الاسْتِغْفَارِ - مُوقِنًا بِهَا).

- ما إعراب قوله ﷺ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؟.

- ما تفسير قوله ﷺ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ

يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟

- اشرح الحديث بأسلوبك.

- اذكر بعض ما يرشد إليه الحديث.

الحديث الثلاثون (من آداب الدعاء)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُول: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

(معاني المفردات):

«يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ»: أي: يُجَاب دعاء كل واحد منكم.

«مَا لَمْ يَعْجَلْ»: أي: ما لم يستعجل إجابة الدعاء، يقول دعوت مرارًا كثيرة فلم يُسْتَجَبْ لِي.

(المباحث العربية):

«لِأَحَدِكُمْ»: مفرد مُضاف يُفيد العموم على الأصح.

«يَقُول»: بيان لقوله «مَا لَمْ يَعْجَلْ».

(الشرح والبيان):

المعنى المقصود في الحديث:

- يحث النبي ﷺ مَنْ يدعو الله عز وجل بأن لا يستعجل إجابة دعائه، ويبيّن في حديث آخر في «صحيح مسلم» بعض موانع إجابة الدعاء؛ ومنها استعجال الإجابة فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قِطْعَةٍ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ^(١) عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ».

(١) أي: ينقطع عن الدعاء.

حكم من له ملالة عند الدعاء:

- ذكر العلماء أن من كان له ملالة عند الدعاء لا يقبل الله - تعالى - دعاءه؛ لأن الدعاء عبادة سواء حصلت الإجابة، أو لم تحصل، فلا ينبغي للمؤمن أن يملّ من العبادة، وتأخير الإجابة، إمّا؛ لأنه لم يأت وقتها، فإن لكل شيء وقتاً، وإمّا لأنه لم يُقدَّر في الأزل قبول دعائه في الدنيا ليعطى عوضه في الآخرة، وإما أن يؤخّر القبول ليُلبَّح ويُبالغ في مسأله فإن الله - تعالى - يحب الإلحاح في الدعاء مع ما في ذلك من الانقياد، والاستسلام، وإظهار الافتقار، ومن يُكثر قرع الباب يُوشك أن يُفتَح له، ومن يُكثر الدعاء يُوشك أن يُستجاب له.

آداب الدعاء:

- للدعاء آداب كثيرة منها: الوضوء قبله، وتحري الأوقات الفاضلة كالسجود، وبين الأذان والإقامة، وعند نزول المطر، وعند السفر، وثلث الليل الأخير، **ومن آدابه أيضاً:** التوبة، والصلاة، والإخلاص، والاعتراف بالعجز والتقصير، واستقبال القبلة، وافتتاحه بالحمد، والثناء على الله - تعالى - بما هو أهله، والصلاة على النبي ﷺ، وألا يخص نفسه بالدعاء، بل يعم ليدرج دعاءه وطلبه مع أدعية الموحدين، ويخلط حاجته بحاجتهم، لعلها أن تُقبل ببركتهم وتُجاب، وأن يختم الدعاء بقوله: «آمين»، وأصل هذا كله ورأسه: اتقاء الشبهات، وتحري الحلال الطيب، والبعد عن الحرام في المطعم، والمشرب، والملبس.

مستحبات الدعاء:

- ويُستحب أن يرفع الداعي يديه أثناء الدعاء لما روى مالك بن يسار السكوني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِطُوبَى أَكْفَكُمُ،

وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا»، فمن عادة من يطلب حاجة من غيره أن يمد كفه إليه، فالداعي يبسط كفه إلى الله - تعالى - متواضعًا متخشعًا، وحكمة مسح الوجه بكفيه عقب الدعاء: التفاؤل بقبول ما طلب، وتبركًا بإيصال الرحمة إلى وجهه الذي هو أعلى الأعضاء وأشرفها، ومنه تسري إلى سائر الأعضاء.

(ما يرشد إليه الحديث):

١- يُسْتَجَابُ للمسلم دُعاؤه ما لم يستعجل إجابة الدعاء.

٢- لا يقبل الله - تعالى - دُعاء من يمل من كثرة الدُعاء، أو ينقطع عنه.

٣- من آداب الدُعاء التوبة، والإخلاص، والثناء على الله - تعالى - بما هو أهله، وغير ذلك.

٤- من أحب أن يكون مُجاب الدعوة فليُطِب مطعمه ومشربه.

(الأسئلة)

١- بَيِّنْ معاني الكلمات الآتية:

(يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ - مَا لَمْ يَعْجَلْ).

٢- اذكر بعضاً من آداب الدعاء.

٣- ما الحكمة من مسح الداعي وجهه بكفيه عقب الدعاء؟

٤- ما سر جعل الاستعجال مانعاً من إجابة الدعاء؟

٥- اشرح الحديث بأسلوب بليغ.

٦- اذكر بعض ما يُرشد إليه الحديث.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة.....
٥	أهداف الدراسة.....
٦	الحديث الأول (سعة فضل الله تعالى).....
١١	الحديث الثاني (مأمورات ومنهيات نبوية).....
١٨	الحديث الثالث (تحريم هجر المسلم).....
٢٢	الحديث الرابع (الأنبياء إخوة لِعَلَّات).....
٢٥	الحديث الخامس (الرؤيا الصالحة).....
٢٨	الحديث السادس (إثم من قتل مُعَاهِدًا).....
٣١	الحديث السابع (الصدقة من الكسب الحلال الطيب)
٣٤	الحديث الثامن (التحري في كسب اللقمة الحلال)....
٣٦	الحديث التاسع (فضل الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم).....
٣٩	الحديث العاشر (المنافسة في فعل الخير).....
٤٢	الحديث الحادي عشر (أجر السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ)
٤٥	الحديث الثاني عشر (أجرُ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ).....
٤٨	الحديث الثالث عشر (التحذير من قول الزور).....
٥١	الحديث الرابع عشر (يسر الإسلام وسماحته).....

تابع فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥٥	الحديث الخامس عشر (النهى عن تمنى الموت لضرر دنيوي)
٥٨	الحديث السادس عشر (من الكبائر شتم الرجل والديه)
٦١	الحديث السابع عشر (فضل الصدق)
٦٤	الحديث الثامن عشر (اغتنام الوقت)
٦٧	الحديث التاسع عشر (حفظ اللسان)
٧٠	الحديث العشرون (فضل التَّفَقُّه في الدين)
٧٥	الحديث الحادي والعشرون (الأمر بالتيسير، والنهي عن التعسير)
٧٨	الحديث الثاني والعشرون (خطورة الإفتاء بغير علم). (الحديث الثالث والعشرون) (حرمة الكذب على رسول الله ﷺ)
٨١	الحديث الرابع والعشرون (النهى عن إيذاء المسلم) ...
٨٤	الحديث الخامس والعشرون (فضل التوبة)
٨٧	الحديث السادس والعشرون (بيعة الرجال إثر مبايعة النساء)
٩١	

تابع فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٩٨	الحديث السابع والعشرون (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ)
١٠١	الحديث الثامن والعشرون (فَضْلُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ)
١٠٦	الحديث التاسع والعشرون (سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ)
١١٠	الحديث الثلاثون (من آداب الدعاء)